العـــــدد (٢٦)، الجـــــزء الأول، يـــــوليـــــو ٢٠٢٤، ص
ص ٣٩ – ٨٥

لســـــانيـــــات قـــانـــونيـــة:
التســـاوق بـين اللســـانيـــات والقـــانـــون

إعـداد
د/ جمـال بن جـــار اللـه القعبـوبـي
أستـاذ اللسانيـات وتحليل الخطـاب المساعد
قسـم الحقـوق - جامعـة المستقـبل

لسانيـات قـانـونيـة: التسـاوق بيـن اللسـانيـات والقـانـون

د/ جمـــال القعبـوبـي(*)

ملخـــــص

تكشـف الدراسـة عن دور المهارات اللسـانية في المجالات القانونية، وتبين أن الخطاب القانوني من ألصـق العلوم باللسانيات، والحاجة ماسـة إلى تلك المهارات في جميع مراحل العمل القانوني ابتداءً من التشـريع وسـن القوانين، ومرورًا بأعمال المحاماة وتحقيقات النيابة وتسـبيب الأحكام وتأليف الكتب القانونية، وشرحها وعند الصـياغة الوقائية والبيانية، وبالأروقة القضـائية، وفي مراكز الشرط وأماكن التحقيقات عامة؛ إن تأسيسًا أو تطبيقًا أو تفسيرًا وتأويلاً.

ولا تقف المهارات اللسـانية عند حد الإلمام بصـواب الكلمة وصـحة التراكيب بل تتجاوزه إلى القدرة على دقة الصـــياغة، وحســـن البيان وتحقيقا لتأثير والإقناع بالحجج بين أطراف التواصـل، والكشـف عن المسـتور بين السـطور بالمقاربات التي تسـاعد على ذلك، والعجز في امتلاك هذه المهارات يعرقل تحقيق العدالة الناجزة.

الكلمات المفتاحية: (المهارات اللســانية – العدالة –التشــريع – الصــياغة الوقائية والبيانية – رجال القانون)

(*) أستاذ اللسانيات وتحليل الخطاب المساعد، قسم الحقوق – جامعة المستقبل.

Legal Linguistics: Correspondence between linguistics and law

Dr. Jamal Al-Qaaboubi

Abstract

The study reveals the role of linguistic skills in the legal field. It shows that legal discourse is one of the closest sciences to linguistics. There is an urgent need for these skills in all stages of legal work, such as legislation, enactment of laws, advocacy, prosecution investigations, causation of judgments, authoring legal books, explaining them, protective and declarative wording, judicial facilities, police stations, and places of general investigation in terms of foundation, application, explanation, or interpretation.

Linguistic skills do not include only the knowledge level of the correct wording and the correctness of structures, but rather go beyond that to the ability to accurately formulate good drafting and achieve influence and persuasion with arguments among the parties of communication. They also reveal what is hidden in the texts, with approaches that help achieve that. The inability to possess these skills hinders the achievement of complete justice.

Keywords: (Law - linguistic skills - achieving justice - legislation - preventive and declarative drafting – lawmakers)

تمهيد

الحمد لله ذي المنن الجسام والصلاة والسلام على الصحب والآل ومن تبعهم بإحسان، وبعد فإن الدرس اللساني الحديث يهتم بدراسة اللغة بوصفها ظاهرة خطابية، وتواصلية، واجتماعية "(بلانشيه (فيليب)، ٢٠٠٧م.، ص١٧– ١٨.)."، ويتداخل مع مجالات مختلفة؛ فهو لا يقف عند حد الشكل الأنموذج للغة أو النماذج المبتورة، أو القواعد المعيارية من الفاعل المرفوع، وتقسيمات الجملة وما شابه ذلك، ولا يقف عند حد اللغة تركيبًا ودلالة وبلاغة، بل يتناول القصدية والخطابات وتأويلها وصياغتها، ونظريات التواصل، والسياقات المختلفة وظروف إنتاج الخطاب، وطريقة التأثير وأدوات السيطرة، والإقناع ومقاربات الكشف عن المقصود والمبادئ الضابطة للحوار ومهارات الإلقاء، ونظريات الحجاج وترتيب الحجج، ونسج الخطاب وبنائه وإحكامه، وكل ما من شأنه أن يكون في الاستعمال الفعلي في الموقف التواصلي والبحث عن الحقيقة والفائدة التواصلية المعلنة وغير المعلنة؛ ولذلك يمكن القول إن الدراسات اللغوية تتقاطع كثيرًا مع الدرس القانوني(الرشودي(ابتسام)،٢٠٢٢م، ٢٢٢).ومن هنا كان التداخل بين الدرس اللساني والقانون قويًا، وأضحت العلوم القانونية من ألصق العلوم باللسانيات، ومن هنا تناولت هذا البحث الذي بعنوان: لسانيات قانونية: (التساوق بين اللسانيات والقانون).

المقدمة:

في العصر الحديث، أصبحت اللسانيات أحد الفروع الأكاديمية الحيوية التي تتداخل مع العديد من المجالات الأخرى، ومن أبرزها المجال القانوني. تعد اللسانيات القانونية فرعًا متعدد التخصصات يجمع بين علم اللغة والقانون، حيث يتم استغلال المعرفة اللغوية لتحليل النصوص القانونية وصياغتها وتفسيرها. يكشف هذا التخصص عن الدور الحيوي للمهارات اللسانية في كافة مراحل العمل القانوني، بدءًا من التشريع وسن القوانين، ومرورًا بأعمال المحاماة وتحقيقات النيابة، وصولًا إلى تسبيب الأحكام وتأليف الكتب القانونية وشرحها.

يتميز الخطاب القانوني بأنه من أكثر أنواع الخطابات تعقيدًا وحساسية، نظرًا لأهمية الدقة في اختيار الكلمات والتركيبات لضمان وضوح النصوص القانونية وتجنب التأويلات المتعددة؛ لذا فإن اللسانيات القانونية ليست مجرد دراسة لصواب الكلمة وصحة التراكيب، بل تتجاوز ذلك إلى القدرة على صياغة النصوص بدقة، وتحقيق التأثير والإقناع بالحجج، والكشف عن المستور بين السطور من خلال المقاربات التحليلية.

توضح هذه الدراسة أهمية اللسانيات القانونية في جميع مراحل العملية القانونية، بدءًا

من التشريع والصياغة الوقائية، ومرورًا بالتطبيق القضائي، وانتهاءً بالتفسير والتأويل. كما تسلط الضوء على الحاجة الماسة لهذه المهارات في الأروقة القضائية ومراكز الشرطة وأماكن التحقيقات، حيث يكون الفهم الدقيق للنصوص اللغوية وصياغتها بشكل صحيح أمرًا حاسمًا لتحقيق العدالة الناجزة. إن نقص المهارات اللسانية يمكن أن يعرقل سير العدالة ويؤدي إلى سوء الفهم والتأويل الخاطئ للنصوص القانونية، مما يؤثر سلبًا على النظام القانوني برمته.

من خلال هذا البحث، سنستعرض أهمية المهارات اللسانية في المجالات القانونية المختلفة، وكيف يمكن أن تسهم في تعزيز جودة العمل القانوني وتحقيق العدالة. سنتناول أمثلة تطبيقية من الواقع القانوني، ونوضح كيف يمكن أن تؤدي المهارات اللسانية إلى تحسين فعالية النصوص القانونية ودقتها، وتقديم حجج قوية ومقنعة أمام المحاكم، وكما تشير قيل ستيقول: (*Gail Stygall. 2012:369*) لغة المحكمة خطيرة وذات تأثير كبير؛ لأنها تحدّد مصير المتهم وربما حياته.

مشكلة الدراسة:

تواجه المجتمعات القانونية تحديات كبيرة تتعلق بدقة ووضوح الخطاب القانوني، مما يؤثر بشكل مباشر على تحقيق العدالة. تكمن مشكلة الدراسة في التداخل الحيوي بين اللسانيات والقانون، والحاجة الملحة للمهارات اللسانية في جميع مراحل العمل القانوني. يتطلب العمل القانوني الفعّال مهارات لغوية متقدمة لا تقتصر فقط على صحة الكلمات والتراكيب، بل تشمل أيضًا القدرة على دقة الصياغة وحسن البيان والتأثير والإقناع بالحجج بين أطراف التواصل القانوني.

تبرز المشكلة الأساسية في أن ضعف امتلاك القانونيين لهذه المهارات اللسانية يعرقل سير العدالة ويؤدي إلى سوء الفهم والتفسيرات الخاطئة للنصوص القانونية، مما قد يؤدي إلى الظلم وتأخير تحقيق العدالة الناجزة. تتضح هذه المشكلة في مراحل متعددة من العمل القانوني، بدءًا من التشريع وسن القوانين، مرورًا بأعمال المحاماة وتحقيقات النيابة، وصولًا إلى تسبيب الأحكام وتأليف الكتب القانونية وشرحها، وفي الأروقة القضائية ومراكز الشرطة وأماكن التحقيقات.

فتأتي إشكالية من ناحية أن القانون في مجمله أمران:

- القاعدة القانونية نفسها.
- العبارة التي يُصاغ بها هذه القاعدة.

وإذا لم تُصَغ العبارة بشكلها الصحيح كان ذلك سبيلاً لضياع تطبيق القانون أو تحريفه عن الهدف المسنون له، وكلما ضعف محرر الدعوى عن تحريرها كلما تغير مسار العدالة، وأيضا إذا فهمت العبارة القانونية أو تم تأويل النص القانوني بشكل خاطئ نظرًا لضعف الملكات اللسانية للمؤول ضاعت الحقوق؛ فقد يُحكم على الشخص بالإعدام، وهو بريء نظرًا لصياغة خاطئة أو لضعف مهارات الدفاع في إثبات حقه، ودفع الشبهة عنه، من تظهر مشكلة الدراسة في الحاجة الماسة لبيان أثر المهارات اللسانية في تحقيق العدالة، وبيان التداخل بين المجال اللساني والقانوني وكون تلك المهارات اللسانية جزءًا مهمًا من العمل القانوني.

وقد صاغت الدراسة إشكاليتها على هذا النحو: إلى أي مدى تتداخل المهارات اللسانية مع المجال القانوني؟ وإلى أي مدى يحتاج رجل القانون إلى المهارات اللسانية للقيام بدوره القانوني الواجب عليه؟

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من الآتي:

حاجة رجال القانون إلى المهارات اللسانية التي تنمي مهارات العمل بمجال القانون، وكلما كان إتقان رجل القانون لتلك المهارات اللسانية أشد كان تمكنه من تخصصه القانوني أقوى وأعظم في تيسير إجراءات التقاضي، وتحقيق العدالة، وكلما ضعفت تلك المهارات ربما ضاعت العدالة وانقلب الحق باطلا والباطل حقًا؛ فتكتسب هذه الدراسة أهميتها لعدة أسباب، ترتبط بعمق التداخل بين العلوم اللسانية والمجالات القانونية، ودورها الحاسم في تعزيز فعالية العمل القانوني وتحقيق العدالة، وتتجلى على النحو التالي:

١- **تعزيز الدقة في التشريع وصياغة القوانين:** تسهم المهارات اللسانية في ضمان صياغة قوانين واضحة ودقيقة، ما يقلل من فرص سوء الفهم والتفسيرات المتعددة، ويضمن تطبيق العدالة بشكل صحيح؛ فالتشريع والقانون على حد قول جيبونز (٢٠٠٤: ٢٩٨) هو عملية لغوية.

٢- **تحسين جودة المرافعات القانونية:** تساعد المهارات اللسانية المحامين في إعداد مرافعات قانونية متقنة وواضحة، مما يعزز من قدرتهم على الدفاع عن موكليهم بفعالية وإقناع القضاة به.

٣- **تسهيل عمل النيابة العامة:** تسهم المهارات اللسانية في تحليل النصوص والشهادات

بدقة، مما يساعد النيابة العامة في بناء قضايا قوية تستند إلى فهم دقيق للأدلة والحجج.

٤- **زيادة فعالية تسبيب الأحكام القضائية:** يمكن للقضاة الذين يمتلكون مهارات لغوية عالية أن يكتبوا أحكامًا واضحة ومقنعة، مما يسهم في تعزيز الشفافية والثقة في النظام القضائي. وكما تشير قيل ستيقول: (*Gail Stygall. 2012:369*) أن لغة المحكمة خطيرة وذات تأثير كبير لأنها تحدّد مصير المتهم وربما حياته.

٥- **تطوير المؤلفات القانونية وشرحها:** تساعد المهارات اللسانية في تأليف كتب قانونية وشرحها بطريقة مبسطة وسهلة الفهم، مما يسهم في نشر المعرفة القانونية بين العامة والمتخصصين.

٦- **تعزيز الصياغة الوقائية والبيانية:** تساهم المهارات اللسانية في صياغة نصوص قانونية وقائية وبيانية تقلل من النزاعات القانونية وتضمن حقوق الأطراف المتعاقدة.

٧- **دعم العدالة الناجزة في الأروقة القضائية ومراكز الشرطة:** تسهم المهارات اللسانية في تحسين التواصل بين جميع الأطراف في الأروقة القضائية ومراكز الشرطة، مما يضمن سير التحقيقات والمحاكمات بشكل صحيح وعادل؛ ففي بلادنا العربية لا تعتمد على نظام المحلفين وهذا ما يجعل القضاء ودهاليزه خافيا على العامة إلا بعد التماس المباشر معه، ولهذا يبقى التأثير القوي للغته وآثار جلساته وما ينتج عنها من التحكم بمصائر المخاصمين خافيًا، مما يؤكد أهمية هذا العنصر (العصيمي، صالح، ٢٠٢٠م، ص٧٣).

٨- **تحقيق التأثير والإقناع في الخطاب القانوني:** تساعد المهارات اللسانية على تحقيق التأثير والإقناع في الخطاب القانوني، مما يسهم في إقناع الأطراف المختلفة بالحجج القانونية المطروحة.

٩- **الكشف عن المستور بين السطور:** تسهم المقاربات اللغوية في الكشف عن المعاني الخفية والمستترة بين السطور، مما يساعد في فهم النصوص القانونية بشكل أعمق وأدق.

أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى بيان الارتباط بين اللسانيات والقانون، وبيان دور المهارات اللسانية في تحقيق العدالة، وقيام رجل القانون بدوره على الوجه المتقن، وكيف تساهم المهارات اللسانية في ذلك، وبيان التداخل الكبير بين المهارات اللسانية وبين المجال القانوني.

لما كان النص اللغوي في حد ذاته هو الجسر الذي يَعبُر به الحكم القانوني إلى الوجود وجب أن يحظى بأهمية كبيرة لما يترتب عليه من تأثير في حياة الناس، ويصبح وضعه في مرمى الدراسات اللسانية وتناوله بالصياغة أو التأويل هدفًا ذا قيمة في المجال القانوني.

الدراسات السابقة والأدبيات:

أولاً: الدراسات السابقة:

تتناول هذه الدراسات السابقة العلاقة بين اللسانيات والقانون، مسلطة الضوء على أهمية المهارات اللغوية في العمل القانوني وتأثيرها على تحقيق العدالة. وفيما يلي عرض وتحليل مفصل لأهم هذه الدراسات: وأوجه الإفادة منها في الدراسة:

دراسة المالكي، وسام جمعة لفتة (٢٠٢٢).

"اللسانيات الجنائية: دراسة في المفهوم والوظيفة".

- **هدف الدراسة:** تسعى هذه الدراسة إلى تعريف مجال اللسانيات الجنائية كمجال معرفي جديد على الدراسات اللسانية العربية، حيث تركز على دوره في الاستدلال الجنائي والشرعي من خلال التحليل اللغوي.
- **نتائج الدراسة:** أثبتت الدراسة تطور هذا العلم في الجامعات الغربية وأهمية الخبراء اللغويين في المحاكم الجنائية. أشارت إلى فروعه المتعددة مثل علم الأسلوبيات الجنائي وتحليل الخطاب الجنائي.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تتقاطع الدراسة مع البحث الحالي في تأكيد أهمية المهارات اللسانية في المجالات القانونية، وتبرز الحاجة إلى دمج التحليل اللغوي في السياق الجنائي لتعزيز العدالة.

دراسة عبد الكريم، عجم (٢٠٢٣).

"اللسانيات الجنائية: أسس ومبادئ"

- **هدف الدراسة:** تهدف المقالة إلى استعراض اللسانيات الجنائية كمجال يربط بين اللغة والقانون الجنائي، حيث يتم استخدام اللغة لإثبات البراءة أو الإدانة.

- **نتائج الدراسة:** بيّنت الدراسة أهمية استخدام مناهج علمية لتحليل اللغة في التحقيقات الجنائية وأثر التطور التقني في زيادة الجرائم التي تعتمد على الدلالات اللغوية.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تتوافق هذه الدراسة مع البحث الحالي في توضيح كيفية استخدام المهارات اللغوية في السياقات القانونية لتحقيق العدالة من خلال تحليل اللغة وأدواتها.

دراسة بسعودي، كمال، وبويران، وردة (٢٠٢٣).

"تحليل اللغة الجنائية وأساليب تأويلها في ضوء اللسانيات القضائية: قراءة في كتاب 'علم اللغة القضائي' لجون أولسون"

- **هدف الدراسة:** تهدف الدراسة إلى تحليل دور العلوم اللسانية مثل الصوتيات والأسلوبيات في تطوير وفهم اللغة القانونية والقضائية.
- **نتائج الدراسة:** أشارت الدراسة إلى أهمية البحث في اللسانيات الجنائية في حل القضايا القضائية وتعزيز القدرة على تأويل النصوص القانونية بشكل دقيق.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تعزز الدراسة الحالية الفكرة القائلة بأن المهارات اللسانية ضرورية في جميع مراحل العمل القانوني من التشريع إلى القضاء، وتؤكد على أهمية التحليل اللغوي في تحقيق العدالة.

دراسة بن مصطفى، أمبارك (٢٠٢٢).

"اللسانيات القانونية: دراسة في المفهوم والمجال".

- **هدف الدراسة:** استكشاف العلاقة بين اللسانيات والعلوم القانونية، وكيف يمكن للسانيات أن تساهم في صياغة وتفسير النصوص القانونية.
- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة أن اللسانيات تلعب دورًا حيويًا في الخطاب القانوني، مشيرة إلى نشوء مجال معرفي جديد يسمى اللسانيات القانونية.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تدعم الدراسة الحالية من خلال تأكيد أهمية المهارات اللسانية في القانون وتسليط الضوء على مجالات استخدامها الواسعة في العمل القانوني.

دراسة المالكي، أحمد بن خضر ذاخر (٢٠٢١).

"اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقية"

- **هدف الدراسة:** التعرف على أهمية اللسانيات القانونية التطبيقية في تحقيق الاتزان المجتمعي وتوضيح العلاقة بين اللغة القانونية وأفراد المجتمع.
- **نتائج الدراسة:** أظهرت الدراسة أن اللسانيات القانونية تساهم في تفسير اللغة القانونية وفهمها، مما يعزز التواصل بين السلطة التشريعية وأفراد المجتمع.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تعزز هذه الدراسة الفكرة الأساسية للبحث الحالي حول دور المهارات اللسانية في تعزيز العدالة القانونية من خلال تحسين صياغة وفهم النصوص القانونية.

دراسة السوسوة، عباس بن علي (٢٠٢٠).

"علم اللغة القضائي: مقدمة في اللغة والجريمة والقانون"

- **هدف الدراسة:** تقديم مقدمة شاملة حول علم اللغة القضائي وأهميته في المجالات القانونية والجنائية.
- **نتائج الدراسة:** استعرضت الدراسة تطور علم اللغة القضائي وأهميته في تقديم الأدلة وتحليل النصوص الجنائية.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تدعم هذه الدراسة البحث الحالي من خلال توضيح أهمية المهارات اللسانية في التحقيقات الجنائية والقضائية.

دراسة العناتي، وليد أحمد (٢٠٢٣).

"مقدمة في اللسانيات الجنائية: رؤية لسانية تطبيقية"

- **هدف الدراسة:** دراسة اللسانيات الجنائية كفرع من اللسانيات التطبيقية ودورها في الممارسة المهنية القضائية.
- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة على الحاجة إلى مزيد من البحث في هذا المجال والتحديات التي تواجه اللسانيات الجنائية في العالم العربي.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تعزز هذه الدراسة البحث الحالي من خلال التأكيد على الحاجة إلى المهارات اللسانية في المجال القضائي والجنائي لحل المشكلات التواصلية والقانونية.

دراســـة لعربي، أحمد نور الدين (٢٠١٧).

"اللسانيات القضائية في الوطن العربي"

- **هدف الدراسة:** استكشاف مدى معرفة وتطبيق اللسانيات القضائية بين رجال القانون في العالم العربي.
- **نتائج الدراســـة:** أظهرت النتائج أن المعرفة بهذا المجال لا تزال محدودة بين رجال القانون في العالم العربي.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تبرز هذه الدراسة الحاجة إلى نشر المعرفة وتطبيق المهارات اللســـانية في الســـياقات القانونية العربية، وهو ما يتوافق مع أهداف البحث الحالي في تعزيز هذه المهارات.

دراســة بوخاتمـــي، زهرة (٢٠٢٢).

"اللسانيات القضائية في الجزائر بين الواقع والمأمول"

- **هدف الدراســـة:** تحليل واقع اللســـانيات القضـــائية في الجزائر وتحديد أهميتها في التحقيقات القانونية.
- **نتائج الدراســـة:** أظهرت الدراســـة أهمية اللســـانيات القضـــائية في فك ألغاز الجرائم وتعزيز العدالة.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تدعم هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تسليط الضوء على الدور الحاسم للمهارات اللسانية في تحقيق العدالة في الجزائر.

دراســة نفود، هدى (٢٠٢٠).

"لغة القانون الدولي العام: دراسة لسانية"

- **هدف الدراســـة:** تحليل الخصـــائص التركيبية والمعجمية للغة القانون الدولي العام وتوضيح التداخل بين علوم اللغة والقانون.
- **نتائج الدراسة:** أوضحت الدراسة أهمية التكامل بين اللغة والقانون في صياغة وتفسير النصوص القانونية الدولية.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تعزز هذه الدراسة البحث الحالي من خلال توضيح أهمية المهارات اللســـانية في المجالات القانونية الدولية، مما يعكس التســـاوق بين اللسانيات والقانون.

دراســـة لاور، أودري، وعلوي، حافظ إسماعيلي (٢٠١٥).
"هل توجد لغة قانونية؟"

- **هدف الدراسة:** استكشاف وجود لغة قانونية خاصة بالقانون وعلاقتها باللغة المتداولة.
- **نتائج الدراسة:** أظهرت الدراسة أن اللغة القانونية تتميز بمعجم خاص وأنها تتأثر باللغة المتداولة وتساهم في تحديد القواعد الوطنية.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تدعم هذه الدراسة البحث الحالي من خلال تسليط الضوء على خصوصية اللغة القانونية وأهمية المهارات اللسانية في فهمها وتطبيقها.

دراســـة **Ismail& Younis ، " .(2017) N. I**
خصائص لغة القانون"

- **هدف الدراسة:** تحليل الخصائص النحوية للغة القانون ومقارنتها بالأنواع الأخرى من اللغة.
- **نتائج الدراســة:** أكدت الدراســة أن لغة القانون تتميز بالدقة والحياد والوضــوح، وأنها تختلف عن الأنواع الأخرى من اللغة.
- **علاقة الدراسة بالدراسة الحالية:** تدعم هذه الدراسة البحث الحالي من خلال توضيح أهمية المهارات اللسانية في صياغة لغة قانونية دقيقة وواضحة لتحقيق العدالة.

تحليل نتائج الدراسات السابقة وأوجه الإفادة منها في دراسة لسانيات قانونية: "التساوق بين اللسانيات والقانون"

تحليــل نتــائج الــدراســات الســابقــة:

دراســة المالكي، وسام جمعة لفتة (٢٠٢٢):

- **نتائج الدراسة:** هذه الدراسة أبرزت أهمية اللسانيات الجنائية في التحقيقات الجنائية، وأشارت إلى تطور هذا العلم في الغرب حيث أصبح الخبراء اللغويون جزءًا أساسيًا من عملية التحقيق والقضاء.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذا التوجه بتوسيع مفهوم اللسانيات القانونية ليشمل التحليل الجنائي، مما يعزز فهم العلاقة بين اللغة والقانون.

دراسة عبد الكريم، عجم (٢٠٢٣):

- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة على أهمية اللغة كأداة لإثبات البراءة أو الإدانة، وأظهرت تأثير التطور التقني على زيادة الجرائم التي تعتمد على الدلالات اللغوية.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج في تعزيز دور المهارات اللغوية في كشف الجرائم وتقديم الأدلة، مما يؤكد التساوق بين اللسانيات والقانون.

دراسة بسعودي، كمال، وبويران، وردة (٢٠٢٣):

- **نتائج الدراسة:** بينت الدراسة أهمية العلوم اللسانية مثل الصوتيات والأسلوبيات في حل القضايا القانونية.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج في توضيح دور المهارات اللسانية في تحسين دقة الصياغة القانونية وفعالية الخطاب القانوني.

دراسة بن مصطفى، أمبارك (٢٠٢٢):

- **نتائج الدراسة:** أثبتت الدراسة ضرورة تلاقي العلوم اللسانية مع العلوم القانونية، مؤكدة أن اللسانيات ضرورية في صياغة وتفسير النصوص القانونية.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تعزز هذا التوجه من خلال استعراض كيفية تطبيق المهارات اللسانية في مختلف مراحل العمل القانوني.

دراسة المالكي، أحمد بن خضر ذاخر (٢٠٢١):

- **نتائج الدراسة:** أظهرت الدراسة أن اللسانيات القانونية تساهم في تحقيق الاتزان المجتمعي من خلال تفسير اللغة القانونية وفهمها.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج في بيان أهمية المهارات اللسانية في تحسين التواصل بين الجهات التشريعية وأفراد المجتمع.

دراسة السوسوة، عباس بن علي (٢٠٢٠):

- **نتائج الدراسة:** عرضت الدراسة تطور علم اللغة القضائي وأهميته في تقديم الأدلة وتحليل النصوص الجنائية.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذا التحليل؛ لتعزيز فهم دور المهارات اللغوية في تقديم الأدلة القانونية.

دراسة العناتي، وليد أحمد (٢٠٢٣):

- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة على الحاجة إلى مزيد من البحث في اللسانيات الجنائية والتحديات التي تواجهها في العالم العربي.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تسلط الضوء على التحديات التي تواجهها اللسانيات القانونية في العالم العربي وتقترح حلولاً لتطوير هذا المجال.

دراسة لعربي، أحمد نور الدين (٢٠١٧):

- **نتائج الدراسة:** أظهرت الدراسة أن المعرفة باللسانيات القضائية لا تزال محدودة بين رجال القانون في العالم العربي.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج للتأكيد على ضرورة تعزيز التعليم والتدريب في مجال اللسانيات القانونية في الجامعات والمعاهد القانونية.

دراسة بوخاتمي، زهرة (٢٠٢٢):

- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة على أهمية اللسانيات القضائية في فك ألغاز الجرائم وتحقيق العدالة.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تبرز أهمية المهارات اللسانية في التحقيقات الجنائية والقضائية في الجزائر، مما يعزز الحاجة إلى تطوير هذا المجال.

دراسة نفود، هدى (٢٠٢٠):

- **نتائج الدراسة:** أوضحت الدراسة أهمية التكامل بين اللغة والقانون في صياغة وتفسير النصوص القانونية الدولية.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج لتوضيح كيفية تطبيق المهارات اللسانية في السياقات القانونية الدولية، مما يعزز الفهم المشترك بين الأنظمة القانونية المختلفة.

دراسة لاور، أودري، وعلوي، حافظ إسماعيلي (٢٠١٥):

- **نتائج الدراسة:** أظهرت الدراسة أن اللغة القانونية تتميز بمعجم خاص وأنها تتأثر باللغة المتداولة.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج؛ لتعزيز فهم خصائص اللغة القانونية وكيفية تطبيق المهارات اللسانية في صياغتها.

دراسة **Ismail& Younis، N. I. (2017)** :

- **نتائج الدراسة:** أكدت الدراسة أن لغة القانون تتميز بالدقة والحياد والوضوح، وتختلف عن الأنواع الأخرى من اللغة.
- **أوجه الإفادة:** يمكن للدراسة الحالية أن تستفيد من هذه النتائج؛ لتوضيح أهمية دقة الصياغة القانونية وكيفية تحقيق الوضوح والحياد في النصوص القانونية.

تحليل الدراسات السابقة في ضوء الدقة اللغوية وتحليل النصوص والتكامل بين اللسانيات والقانون:

١- الدقة اللغوية:

دراسة:**Ismail & Younis, N. I. (2017)**

- **النتائج:** أكدت الدراسة على أن لغة القانون تتميز بالدقة والحياد والوضوح، وتسعى لأن تكون غير شخصية ومحايدة بين الجنسين.
- **التحليل:** هذه الدراسة توضح أن الدقة اللغوية هي عنصر أساسي في اللغة القانونية، حيث تكون المصطلحات المستخدمة محددة وواضحة لتجنب أي لبس أو تفسير خاطئ. يمكن الاستفادة من هذه النتائج لتأكيد ضرورة الدقة اللغوية في جميع مراحل العمل القانوني.

دراسة بن مصطفى، أمبارك (٢٠٢٢):

- **النتائج:** أشارت الدراسة إلى أن اللسانيات تلعب دورًا حيويًا في صياغة وتفسير النصوص القانونية.
- **التحليل:** يعزز هذا التحليل فكرة أن الدقة اللغوية ليست فقط في اختيار الكلمات ولكن أيضًا في تركيب الجمل وتوضيح المعاني، مما يساعد في تقليل النزاعات القانونية وزيادة الفهم المتبادل بين الأطراف.

٢- تحليل النصوص:

دراسة السوسوة، عباس بن علي (٢٠٢٠):

- **النتائج:** عرضت الدراسة تطور علم اللغة القضائي وأهميته في تقديم الأدلة وتحليل النصوص الجنائية.

- **التحليل:** تشير هذه الدراسة إلى أن تحليل النصوص الجنائية يمكن أن يكشف عن معلومات دقيقة تساعد في التحقيقات الجنائية. يمكن استخدام هذه المهارات لتحليل الوثائق القانونية، العقود، والتشريعات لتحديد الأدلة والتأكد من صحتها.

دراسة بسعودي، كمال، وبويران، وردة (٢٠٢٣):

- **النتائج:** بينت الدراسة أهمية العلوم اللسانية مثل الصوتيات والأسلوبيات في حل القضايا القانونية.
- **التحليل:** هذا التحليل يبرز أن تحليل النصوص لا يقتصر على المحتوى النصي فقط، بل يشمل أيضًا تحليل الأسلوب والصوتيات التي يمكن أن تؤثر على فهم النص وتفسيره. هذه الأدوات يمكن أن تكون حاسمة في قضايا الاحتيال والتزوير.

٣- التكامل بين اللسانيات والقانون:

دراسة المالكي، وسام جمعة لفتة (٢٠٢٢):

- **النتائج:** أثبتت الدراسة تطور علم اللسانيات الجنائية وأهمية الخبراء اللغويين في المحاكم الجنائية.
- **التحليل:** توضح هذه الدراسة كيف يمكن للتكامل بين اللسانيات والقانون أن يعزز من قدرة النظام القضائي على الوصول إلى العدالة. استخدام التحليل اللغوي في المحاكم يمكن أن يضيف طبقة إضافية من الدقة والتحليل للعمليات القانونية.

دراسة عبد الكريم، عجم (٢٠٢٣):

- **النتائج:** أكدت الدراسة على أهمية اللغة كأداة لإثبات البراءة أو الإدانة.
- **التحليل:** هذه الدراسة تعزز فكرة أن اللسانيات ليست فقط أداة مساعدة في المجال القانوني، بل هي جزء لا يتجزأ من عملية تحقيق العدالة. استخدام اللغة وتحليلها يمكن أن يكون له تأثير مباشر على نتائج القضايا القانونية.

دراسة بن مصطفى، أمبارك (٢٠٢٢):

- **النتائج:** أثبتت الدراسة أن اللسانيات ضرورية في صياغة وتفسير النصوص القانونية.

- **التحليل:** تشير هذه الدراسة إلى أن التكامل بين اللسانيات والقانون يمكن أن يحسن من جودة التشريعات والقوانين، مما يجعلها أكثر وضوحًا ودقة، ويقلل من النزاعات الناتجة عن سوء الفهم أو التفسير الخاطئ.

تصنيف التحليلات السابقة في السياق الأكاديمي والتطبيقي والقانوني والتعليمي والثقافي والدولي

١- البعد الأكاديمي والمعرفي:

- **تطور اللسانيات الجنائية (المالكي، وسام جمعة لفتة، ٢٠٢٢):**
  - تطور علم اللسانيات الجنائية في الجامعات الغربية وأهمية الخبراء اللغويين في المحاكم الجنائية.
- **الحاجة لمزيد من البحث (العناتي، وليد أحمد، ٢٠٢٣):**
  - اللسانيات الجنائية مجال حديث يحتاج إلى مزيد من البحث والتنظير في الدراسات العربية.

٢- البعد العملي والتطبيقي:

- **تحليل الجرائم وإثبات البراءة أو الإدانة (عبد الكريم، عجم، ٢٠٢٣):**
  - استخدام اللغة كأداة لإثبات البراءة أو الإدانة في الجرائم المعاصرة.
- **أهمية المهارات اللسانية في التحقيقات الجنائية (السوسوة، عباس بن علي، ٢٠٢٠):**
  - دور المهارات اللغوية في تقديم الأدلة وتحليل النصوص الجنائية.
- **دور اللسانيات القضائية في فك ألغاز الجرائم (بوخاتمي، زهرة، ٢٠٢٢):**
  - أهمية اللسانيات القضائية في تحقيق العدالة من خلال تحليل الجرائم.

٣- البعد القانوني والتشريعي:

- **صياغة وتفسير النصوص القانونية (بن مصطفى، أمبارك، ٢٠٢٢):**
  - أهمية اللسانيات في صياغة وتفسير النصوص القانونية وتعزيز الخطاب القانوني.
- **دقة الصياغة القانونية Ismail & Younis، N. I.، (٢٠١٧):**

- خصائص لغة القانون وأهمية دقة الصياغة لتحقيق الوضوح والحياد.

➢ **التواصل بين السلطة التشريعية وأفراد المجتمع (المالكي، أحمد بن خضر ذاخر، ٢٠٢١):**

- دور اللسانيات القانونية في تحسين التواصل بين الجهات التشريعية وأفراد المجتمع.

٤- البعد التعليمي والتدريبي:

➢ **الحاجة إلى التعليم والتدريب في اللسانيات القانونية (لعربي، أحمد نور الدين، ٢٠١٧):**

- ضرورة تعزيز المعرفة باللسانيات القضائية بين رجال القانون في العالم العربي.

➢ **البحث في اللسانيات الجنائية في الدوائر الأكاديمية العربية (العناتي، وليد أحمد، ٢٠٢٣):**

- التأكيد على أهمية البحث والتدريب في مجال اللسانيات الجنائية في الجامعات والمعاهد القانونية.

٥- البعد الثقافي والاجتماعي:

➢ **اللغة كوسيلة للتواصل القانوني (عبد الكريم، عجم، ٢٠٢٣):**

- استخدام اللغة كأداة للتواصل والإثبات في السياقات القانونية.

➢ **خصوصية اللغة القانونية وتأثيرها الثقافي (لاور، أودري، وعلوي، حافظ إسماعيلي، ٢٠١٥):**

- العلاقة بين اللغة القانونية واللغة المتداولة وتأثيرها على القواعد الوطنية.

٦- البعد الدولي:

➢ **لغة القانون الدولي (نفود، هدى، ٢٠٢٠):**

- أهمية التكامل بين اللغة والقانون في السياقات القانونية الدولية.

➢ **تعدد اللغات القانونية (لاور، أودري، وعلوي، حافظ إسماعيلي، ٢٠١٥):**

- تأثير تعدد اللغات القانونية على فهم النصوص القانونية الدولية.

تعقيب على الدراسات السابقة:

إن الدراسة الحالية "لسانيات قانونية: التساوق بين اللسانيات والقانون" يمكن أن تستفيد بشكل كبير من نتائج الدراسات السابقة من خلال التأكيد على أهمية المهارات اللسانية في جميع مراحل العمل القانوني. يمكن أن توضح الدراسة كيف يمكن تطبيق هذه المهارات لتحسين دقة الصياغة القانونية، تحقيق التواصل الفعّال بين الجهات القانونية والمجتمع، وتقديم الأدلة

القانونية بشكل أكثر فعالية. كما يمكن أن تسلط الضوء على التحديات التي تواجهها اللسانيات القانونية في العالم العربي وتقترح حلولاً لتطوير هذا المجال بما يعزز العدالة القانونية.

كما يظهر التحليل أن الدقة اللغوية وتحليل النصوص هما عنصران حاسمان في تحقيق التكامل الفعال بين اللسانيات والقانون. الدقة في اللغة تساعد في صياغة قوانين واضحة ومفهومة، بينما يمكن لتحليل النصوص أن يكشف عن الأدلة ويساعد في تفسير النصوص القانونية بطرق دقيقة. التكامل بين اللسانيات والقانون يمكن أن يعزز من فعالية النظام القانوني ويضمن تحقيق العدالة بشكل أكثر كفاءة.

تأسيسًا على كل ما سبق فإن النتائج المستخلصة من الدراسات السابقة، قد أكدت على الآتي:

- تطور علم اللسانيات الجنائية في الجامعات الغربية وأهمية الخبراء اللغويين في المحاكم الجنائية.
- اللسانيات الجنائية مجال حديث يحتاج إلى مزيد من البحث والتنظير في الدراسات العربية.
- استخدام اللغة كأداة لإثبات البراءة، أو الإدانة في الجرائم المعاصرة.
- دور المهارات اللغوية في تقديم الأدلة وتحليل النصوص الجنائية.
- أهمية اللسانيات القضائية في تحقيق العدالة من خلال تحليل الجرائم.
- أهمية اللسانيات في صياغة وتفسير النصوص القانونية وتعزيز الخطاب القانوني.
- خصائص لغة القانون وأهمية دقة الصياغة لتحقيق الوضوح والحياد.
- دور اللسانيات القانونية في تحسين التواصل بين الجهات التشريعية وأفراد المجتمع.
- ضرورة تعزيز المعرفة باللسانيات القضائية بين رجال القانون في العالم العربي.
- التأكيد على أهمية البحث والتدريب في مجال اللسانيات الجنائية في الجامعات والمعاهد القانونية.
- استخدام اللغة كأداة للتواصل والإثبات في السياقات القانونية.
- العلاقة بين اللغة القانونية واللغة المتداولة وتأثيرها على القواعد الوطنية.
- أهمية التكامل بين اللغة والقانون في السياقات القانونية الدولية.

مما يسهل فهم التساوق بين اللسانيات والقانون، ويسلط الضوء على أوجه الإفادة المتعددة من هذه الدراسات في السياق الأكاديمي والتطبيقي والقانوني والتعليمي والثقافي والدولي.

الإطار النظري والدراسات السابقة

ثانيًا: الادبيات

أول طرق الإصلاح والعدالة هو إصلاح اللغة:

سُئل كونفوشيوس ذات مرة عما سيصنع بادئ ذي بدء إذا ما تكلف بأمر البلاد، فأجاب: إصلاح اللغة بكل تأكيد، ثم سُئل: لماذا؟ فأجاب: إذا لم تكن اللغة سليمة، فما يقال ليس هو بالمقصود، وما يستحق الإنجاز لن ينجز، وإذا لم ينجز ما يستحق إنجازه؛ فإن الأخلاق والفنون يحل بهما الانحطاط، وإذا ما انحطت الأخلاق والفنون فالعدالة ستتحرف، وإذا ما انحرفت العدالة، وقف الناس مضطربين لا حول ولا قوة لهم. (المنظمة العربية للتربية، والثقافة والعلوم،١٩٩٠م، ص٨٧)

ولقد حرصت القيادة الرشيدة في المملكة العربية السعودية أن تكون اللغة العربية هذه اللغة الرسمية بالمحاكم، ونصت صراحة في اللوائح التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية، الباب الأول، الأحكام العامة: المادة الأولى: فقرة (٢/١) على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للمحاكم، وغيرها من اللغات يترجم إليها. (نظام المرافعات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بمرسوم ملكي بتاريخ١٤٣٥)

ولا يكون القانون قانونًا إلا إذا صِيْغَ في نصٍ، هذا النص لابد أن يُبنَى بناء لغويًا صحيحًا: فإذا كان القانون هو مجموعة القواعد العامة المجردة التي تنظم سلوك الأفراد بالمجتمع، وتقترن بجزاء مادي يكفل احترامها، توقعه السلطة المختصة على من يخالف أحكامها (الصدة، ١٩٧٩، ص١٢؛ الصديق، ٢٠٠٣، ص٣؛ الفقي، ٢٠٠٣، ص١٥) – فإن هذه القواعد تُصاغ على هيئة نصوص، تلك النصوص هي التي تُنشئ الالتزام وتعتبر مصدرًا مباشرًا له، وتحتاج تلك النصوص إلى من يحسن التعامل معها إنْ فهمًا وإنْ تأويلاً، أو تطبيقًا وتكوينًا.

قوة العلاقة بين اللغة والقانون:

الخطاب القانوني من ألصق العلوم القانونية باللسانيات، ولعل أوضح البراهين على ذلك هو أنَّ القوانين جميعها تُبنَى على ضبط لغةِ الإنسانِ وسلوكه، وتعاقب على عدم انضباط لغة الأفراد أو سلوكياتهم، إذا تسبَبَا في إحداث ضرر للآخرين، أو كانا مخالفين للنظام.

ثم إن الصياغة القانونية في جميع مراحلها، شروحُ القوانين وتأويلاتها هي – في الحقيقة– أعمالٌ لغوية، تهدف إلى الدقة في فهم المقاصد القانونية، وتحقيق الموضوعية، والعدالة الناجزة، من أجل حسن التقيد بتلك القوانين (استيتية، ١٤٢٩هـ، ص٤٩٣). ولاشتغال الخطاب القانوني على تنظيم سلوك الأفراد الاجتماعي وإيضاح الحقوق والواجبات؛ فإنه يحظى بأهمية كبيرة في مجال الحياة الإنسانية؛ فبالقانون يُحكم على إنسان بالموت أو بالبراءة فكأنما وهبَتْ له الحياة، وعلى آخر بأخذ ماله، أو منحه إياه وعلى ثالث بالسجن وسلبه الحرية أو بمنحه إياها بناءً على تقيده بتلك القوانين أو تجاوزه لها.

وتطبيق القانون واجب وهو لن يتحقق إلا بوجوده في لغة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب؛ فيصير تعلم المهارات اللسانية واجب من الواجبات في المجال القانوني، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم للقانون قائمة دون لغة تحتضنه وتزيل عنه وتكون الناطق بلسانه والمحاجج عن بيانه، كما أن فهم الحكم والتفقه في معانيه وحيثياته لا يكون إلا عن طريق أداة واحدة هي اللغة وغير المتمرس الغير فاهم لّلغة لا يمكنه بأي حال فهم مقصود النص القانوني. فالنص لغة واللغة نظام (بلعربي، أحمد نور الدين، ٢٠١٧،٤٣). وبيان ذلك أن الأعمال القانونية في جميع مراحلها تحتاج إلى المهارات اللسانية بما تحويه من إلمام باللغة كتابةً وتركيبًا، وصياغة وإحكامًا، وتحدثًا واستيعابًا، وبيانًا وبلاغةً وحسنَ حوارٍ وإلقاء، ومناظرة وجدال وحجاج، ودراسة السياقات وبيان المقاصد، وظروف إنتاج الخطاب والحياة الاجتماعية، ومستوى الثقافي والاجتماعي لأطراف التواصل، والكشف عن المستور بين السطور؛ فالدراسات اللغوية تتقاطع مع الدراسات القانونية في محاور عدة منها؛ دراسة المدونات القضائية والدراسات المصطلحية، والدراسات الحجاجية، ودراسة أغراض الكلام لتداولية، وغيرها (الرشودي، ٢٠٢٢م، ٢٠٤).

وتلك الأمور تراعى في مجملها في العمل القانوني لتعدد مراحله واختلافها؛ فهناك مرحلة التشريع أو حياكة القانون والصياغة التأسيسية وهناك الصياغة الوقائية، أو البيانية وهناك كتابة لوائح الاتهام والمذكرات القانونية، أو في بداية رفع الدعوى والطلبات، وهناك مرحلة التحريات، وكتابة البلاغات والدعاوى، والتحقيقات، وبناء الأدلة، ونقدها وتمحيصها وتحريرها، أو في حكم المحاكم والقضاة، أو في تأليف الكتب القانونية وتدريسها للطلاب المختصين بالقانون.

وهناك الحوارات القائمة في الأروقة القضائية، سواءً منها الصادر من الجهة السلطوية

كالقاضي، أو النيابة، أو من جهة غير سلطوية كالمتهم – إنما تدور حول(التُّهمة والتَّبرِئة) حيث تتدافع الحجج داخل الحوارات لإحداث الإقناع، ويريد كلٌّ طرف أن يُبرْهِن على صدق حُجتَه، ويَدحض حُجة الطرف الآخر، وهذه المبارزة اللغوية لا يمكن لرجل القانون أن يتجافى عنها ولا يمكن معها أن يُهمَل العمل اللساني الذي به يُكشف عن مقاصد المتحاورين التي يمكن أن تكون مخفية؛ إذ إن المتحدث قد يقصد غير ما يقول أو يقول غير ما يقصد (القعبوبي، ٢٠٢٢م، ص٢١).

أنواع اللغة القانونية:

ليست الخطابات القانونية على مستوى واحد، أو نوع واحد بل تعددت:

١- **فهناك اللغة القانونية القضائية:** وعن طريقها تُصاغ الأحكام، والتقارير.

٢- **والخطاب القانوني العلمي:** وهي لغة الأبحاث الأكاديمية القانونية.

٣- **واللغة القانونية العامة**، وهي ما يستعمله أبناء المجتمع في حديثهم عن القانون.

٤- **واللغة التشريعية:** وهي التي يصاغ بها القانون، وكذلك لغة الوثائق القانونية، والعقود والاتفاقات، وغيرها (النباتي (لم أعثر على سنة)، ص٦٣-٦٤). وجميع هذه الخطابات (القضائية، والأكاديمية، والعامة، والتشريعية) إنما تنبني على اللغة، ولولا اللغة ما عُرِفت هذه الأقسام القانونية.

التشريع واللغة:

التشريع هو وضع قاعدة قانونية في نصوص تنظم العلاقات في المجتمع بواسطة السلطة المختصة (البشري، وآخرون، ٢٠٢٣م، ص٣٨٤). فيشمل عملية سَنّ النص الذي يخرج به مضمونه إلى حيز الوجود والإلزام، كما يشمل النص في حد ذاته الذي يعتبر صورة من صور القانون. وفي الحالين يظهر الارتباط الوثيق بين اللغة والقانون، حيث إن القوانين لا تكون لها صفة القانونية، أو الدستورية ما لم تُصَغْ في نص لغوي.

أهمية إتقان رجل القانون للمهارات اللغوية:

وإتقان المهارات اللسانية من الممكن أن يكون سببًا في تحقيق العدالة الناجزة، وسرعة الحكم في القضية، والتقليل من الاختلاف والتنازع حول تأويل النصوص، بما يحقق هيبة رجل القانون. والنماذج التي تدل على ذلك كثيرة.

ومن النماذج المتكرر حدوثها أن القاضي، أو الدائرة قد ترد الدعوى، أو الطلب لعدم القناعة، وعدم القناعة قد يكون مبنيًّا على ضعف الصياغة اللغوية وركّتها؛ ومن حق القاضي – كما ورد في نظام المرافعات –أن يسأل المدعي عما هو لازم لتحرير دعواه قبل استجواب المدعى عليه، وليس له السير فيها قبل ذلك (مجلس الوزراء، المادة ٦٣ من نظام المرافعات الشرعية).

وإذا عجز عن تحرير الدعوى، أو امتنع عن ذلك، فيحكم القاضي بصرف النظر عن الدعوى، والسبب في عدم القناعة عدم قدرة رافع الدعوى أو الطلب على تحريرها، وتحرير الدعوة واجب، وأهم مقتضيات التحرير الدقة في تحديد الطلبات، وبيان صفة كل مَن هو طرف في الدعوى والإشارة لوجود وثائق وشهود، وعدم إهمال التفاصيل، ويقوم بفعل التكييف القانوني أو التوصيف لما يرفع به وبيان الوجه النظامي لما يدعو إليه ويقدم أسبابًا مقنعة، ومرور الدعوة بمرحلة التحرير مسألة لازمة وإجراء جوهري يجب أن تمر به الدعوى قبل استجواب المدعى عليه (الفوزان، ٢٠٠٩م، ص٢٨٢)هذا كله يمثل الشق القانوني وهو الركن الأول. والثاني وهو اللغوي ويتمثل في: (وجوب الصياغة الواضحة– وأن تكون سلسة مختصرة تُفهِم القارئ أيا كان مستواه).

أهمية الصياغة في العمل القانوني:

السبب في أهمية الصياغة في هذا عند القانونيين – أنه ينبني على هذه الدعوى كل ما بعدها من إجراءات وتحقيقات وحكم، ثم إن القاضي، أو دائرة نظر القضية لا يدرون ما يدور في عقل رافع الدعوى؛ فيجب أن تكون الأوراق المقدَّمة هي التي تنطق بالمراد؛ حتى لو كان يدري، فليس له أن يتطوع بتحرير الدعوى هو بنفسه، فلِزَمَ أن يكون رافعُ الدعوى يملك المقدرة اللغوية، بل إن رافع الدعوى يستطيع أن يغير من قناعة الدائرة بدعواه المحرَّرة، وهو بذلك يساعد على سرعة تحقيق العدالة وإنجاز القضايا ورد الحقوق، والعكس بالعكس.

كما أن تهيئة القواعد القانونية وبناءها على هيئة مخصوصة وفقًا لقواعد مضبوطة تلبيةً لحاجة تستدعي التنظيم في سلوك الأفراد والجماعات والهيئات على نحو ملزم كما هو في صياغة التشريعات (عبد العزيز، ١٩٩١، ص ١١). يوجب ذلك البناء اللغوي السليم، وهو ما يُعرف بصياغة التشريعات وهو أداة لتحويل المادة الأولية التي تتكون منها القاعدة القانونية إلى قواعد منضبطة محددة وعملية صالحة للتطبيق.

ولأسلوب الصياغة أهمية كبيرة في تحويل أغراض التشريع إلى مجموعة من القواعد المنسجمة والواضحة، ييسر بها استنباط الأحكام استخلاصها على الوجه الذي يتلاءم مع أغراض التشريع، ويجب أن تكون الكتابة واضحة والصياغة بسيطة موجزة، وأن يتم تكوين النصوص من عبارات ذات دلالة على المعنى المقصود من النص؛ لأن القاعدة القانونية تتكون من عنصرين هما عنصر العلم وعنصر الصياغة، فعنصر العلم يتعلق بجوهر القانون، ويستخلصها القانونيون (السوداني، ٢٠١٢، ص ٧). وأما عنصر الصياغة، فيتمثل في إخراج مضمون المادة الأولية إلى حيز العمل وذلك من خلال الوسائل الفنية اللازمة لإنشائها والتعبير عنها، وتلك هي أساليب صناعة التشريع أو صياغته.

اللسانيات وفهم التشريعات:

لما كان فهمُ التشريع والإحاطةُ بمعانيه، وتحديدُ مقاصده وغاياته لا يكون إلا بالإلمام بالمهارات اللسانية من معرفة اللغة وإتقانها وامتلاك مهاراتها، كان لابد على المشرعين والمشتغلين بالقانون من إتقان لغة القانون إتقانًا يؤهلهم للقيام بواجبهم. وهذا الإتقان اللغوي يجب أن يكون حاضرًا في الفهم والتفسير والتأويل والصياغة والتحليل والتطبيق؛ فاللغة هي وسيلة التعبير عن إرادة المشرع والقاضي، وأول ما يجب أن يتبادر إلى الذهن عند محاولة فهم النص وتَفسيرِه هو فهمُ المعنى اللغوي ثم الاصطلاحي لألفاظ النص وعباراته، أي المعنى الذي تؤديه مباشرة ألفاظُ اللغة وتعابيرُها سواءً كانت هذه المعاني حقيقية أم مجازية.

الاحتياج للسانيات في كل مراحل الصياغة:

يحتاج المشرع أن يكون ماهرًا في استخدام اللغة بامتياز في كل مراحل صياغة التشريع، وهذه المهارة اللغوية يصطحبها حين يصوغ التشريع، أو القانون، أو القاعدة، ويصطحبها وهو يضطلع بمسؤولياته الأخلاقية عند الصياغة، وأيضًا عند الصياغة الجامدة والصياغة المرنة للنص، وعند استخدام طرق الصياغة المادية والمعنوية وفي غير هؤلاء؛ فيساعده ذلك على جودة الصياغة القانونية، والتمكن في قواعد الصياغة التشريعية؛ حتى يتسنى له أن يتجنب عيوب الصياغة.

نماذج من الصياغة المعيبة:

إليكم بعض نماذج من الصياغة التطبيقية التي عُدَّت من باب الصياغة غير الدقيقة نبَّه عليها التفتيش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء، ومن ذلك ما يلي:

١- الخطأ في الصياغة أدى إلى وقوع الدلالة الخاطئة قانونًا:

جاء بالملحوظة (٢٥٠) من مدونة التفتيش القضائي جملة: (إفهام المطلق بعد الدخول المقر بخروج مطلقته من عدة طلاق بأنه ليس على مطلقته عدةٌ لهذا الطلاق). والصواب أن يقول: إفهام المطلق في هذه الحال بأن مطلقته بانت منه وأن مطلقته انتهت عدتها (التفتيش القضائي، المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية، مدونة التفتيش القضائي، الإصدار الأول، ص٢٠٨.). وتعليل ذلك: أن الطلاق بعد الخلوة لا بد له مِن عِدة، وأن خروجُها من عدتها لا يَعني أنه لا عدةَ لها. فوقوع الخطأ في الصياغة الأولى ترتب عليه خطأ في الدلالة، وأوهَم أنه لا عدة للمطلقة، بينما الصياغة الصواب بينت أن لها عدةً ولكنها انتهت وخرجت منها، وبين الدلالتين بون كبير.

وفي الملحوظة ٣٤: في صياغة الحكم بالسجن على مُطلَق السراح يعبر بأن السجن يعتبر من تأريخ إيقافه). والصواب: التعبير بعبارة: تحسب مدة إيقافه على ذمة القضية من مدة السجن المحكوم بها (التفتيش القضائي، المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية، مدونة التفتيش القضائي، الإصدار الأول، ص٣٦-٣٧).

والتعليل: أنه لو اعتبر مدة السجن من تأريخ الإيقاف لدخل فيها المدة التي كان فيها مطلق الصراح، والسبب في هذا استخدام حرف الجر (من) الدال على ابتداء الغاية المكانية عند الجمهور والزمانية عند بعضهم (الزركشي، ١٩٥٧م، ٤/٤١٥) و(المالقي، ١٩٩٥م،. ٣٨٨) كقوله تعالى: [سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ المَسْجِدِ الحَرَامِ إِلَى المَسْجِدِ الأَقْصَى]. (الإسراء:١) لابتداء الغاية المكانية، وكقوله تعالى: [لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ]. (التوبة: ١٠٨). لابتداء الغاية الزمانية عند من أجازها. وقد جعل الصائغ في العبارة الأولى اعتبار الغاية الزمانية من تأريخ الإيقاف والصحيح أن يجعلها تبعيضية كما في بعض معانيها عند النحويين. والمعنيان الفترة التي تم إيقافه فيها ستحسب بعضًا وجزءًا من المدة المحكوم عليه فيها. وليس من شك أن هذه الصياغة الخطأ تثير الخلاف بين دفاع طرفي النزاع في مدة السجن المحكوم بها.

٢- الخطأ في الصياغة:

بسبب نقص الأوصاف: جاء في الملحوظة (٣٥): عدم إثبات وصف العدوان في القتل العمد. والصواب: عند إثبات قتل العمد يوصف بأنه عمد عدوان.

والتعليل: قوله تعالى: [**وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا**] [النساء ٣٠] أن حكم القتل متعلق

بوجود صفة(العدوان) وليس لوجود الموصوف فقط الذي هو (القتل)؛لأن سبب القصاص ليس هو مجرد القتل عمدًا، بل القتل العمد عدوانًا، فليس كلُ قتلٍ عمدٍ يكون عدوانًا، ولذا علقت مدونة التفتيش القضائي على هذه الصياغة بقولها:" قتل العمد العدوان هو الموجب للقصاص ومِن قَتل العمدِ الذي لا يوجب القصاص دفعُ الصائل؛ لأنه ليس بعدوان " (التفتيش القضائي، المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية، مدونة التفتيش القضائي، الإصدار الأول. ص٤٩) وقد تقرر في الدراسات النحوية والأصولية أن الوصف من المقيدات التي ينبني عليها اختلاف الدلالات، ومِن ثَـــم اختلاف الأحكام، فاللفظ المقيد غير اللفظ المطلق في اصطلاح النحاة واصطلاح الفقهاء، والأمر كذلك في القانون، والوصف أحد هذه المقيدات، كما في قوله {وتحرير رقبة مؤمنة} (النساء: ٩٢) فاشترط الإيمان في الرقبة التي يجب تحريرها بالوصف.

٣- عيب الصياغة بسبب عدم الدقة في التركيب النحوي:

جاء في مدونة التفتيش القضائي، الملحوظة (٢٣٣): (التعبير في صياغة إنهاء إثبات الرشد، بقول القاضي: بلغ القاصر سن الرشد). والصواب: التعبير في صياغة إنهاء إثبات الرشد، بقول القاضي: (بلغ القاصر راشدًا). وتعليل ذلك أن: الرشد ليس له سن محددة بخلاف البلوغ وإنما يُعرف الرشد بالصلاح في التصرف بالمال(ابن رشد،٢/٢٨٠)، (المرداوي،١٩٥٥ م، ٥/٣٢٢). والفرق كبير بين الدلالة في الصياغتين لاختلاف التركيب والموقع الإعرابي:

الصياغة الأولى: بلغ القاصر سن الرشد.

حيث أوقع الفعل (بلغ) على المفعولية كلمة (سن) باعتبار أن (سن) مفعولًا به كما في قوله تعالى: [**حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُـــدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَـــنَةً**]. (الأحقاف:١٥).. وأربعون مفعول به (الدرويش، د. ت). فجعل الحكم مرتبطا بالسن.

الثانية: بلغ القاصر راشدًا

حيث جعل البلوغ المقصود هو سن الرشد؛ فأوقع البلوغ على الرشد بجعله حالا للقاصر، وكأن المعنى أن يُقال: ما هو حال القاصر حين بلغ؟ والجواب: كان راشدًا؛ وذلك لتعلق الحكم بالرشاد وليس بالبلوغ نفسه، ثم إن الجملة الأولى: كما بينتها لجنة التفتيش القضائي يظهر منها أنه ليس للرشد سنٌ محددة.

والجملة الثانية تُظهر أن القاصر قد يبلغ سن البلوغ ثم لا يكون راشدًا. فقد يبلغ الشخص عشرين سنة؛ فيصير بالغًا لكن ليس براشد.

وهذا يؤكد أن اختلاف التراكيب يؤدي إلى اختلاف الدلالة، كما يقرره النحاة، فالدلالة النحوية لها تأثير في الدلالة اللغوية المفهومة من النص (حسان، تمام،١٤٢٧هـ، ٣٤٢).

١٠.٤- عيب الحكم القضائي بسبب استخدام بعض العبارات غير الدقيقة وغير المحددة، جاء في الملحوظة ٢٢٤: التعبير بكلمة (نحو)، أو (تقريبًا)؛ في مقدار المبالغ المالية المدعى بها، أو مقدار أطوال الأضلاع أو مقدار المساحة الإجمالية للعقار أو نحو ذلك. والصواب: الجزم بمقدار المبلغ المدَّعَى به، أو مقدار طول ضلع العقار، أو مقدار المساحة الإجمالي للعقار (التفتيش القضائي، المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية، مدونة التفتيش القضائي، الإصدار الأول، ص١٨٨-١٨٩).

وتعليل ذلك: أن الجزم بذلك من شروط تحرير الدعوى، وتحرير الدعوى شرط لصحتها كما قرر الفقهاء. وإعمالاً للمادة (٦٦) من نظام المرافعات الشرعية.

الإتقان اللغوي يقوي في رجل القانون مهارة تسبيب الأحكام:

أوجّه النظر إلى قضية ذات شأن في المجال القانوني يعلمها رجاله، وهي قضية تسبيب الأحكام، ومن الضروري أن يُعلم أن الإلمام بقوانين اللغة العربية وقواعدَها يبني الملكة العقلية المنطقية لدى الشخص مما يؤسس لمهارة التسبيب التي لا يمكن الاستغناء عنها؛ فاللغة العربية في قواعدها ونظامها اللغوي وبنائها الفلسفي منطقيةٌ بامتياز، ومِن ثَمَّ تساعد رجل القانون على تنظيم العقل وقوة الحجة؛ فهي أصل كل منطق، وبيان ذلك بإيجاز أن المبتدأُ مبتدأٌ؛ لأنه بِه الكلام بدأ وتلك مسألة تسبيبية منطقية، والخبرُ خبرٌ؛ لأننا نخبر به عن المبتدأ وتلك كذلك، هكذا المنطق يقول، والصفةُ صفةٌ؛ لأنها تصف الموصوف وتشابهه، والفاعل فاعلٌ؛ لأنه قام بالفعل أو اتصف به وهنا فلا فعل بلا فاعل قام، أو اتصف بالفعل، أو دل عليه، والمفعول مفعول لأنه فُعِل به، وكذا الحال حالٌ؛ لأنه يصف هيئة صاحبه وحاله، والمجرور مجرور لوجود علة الجر في التركيب....وهكذا.

فترى بوضوح في بناء النظام اللغوي للغة العربية موضوع تسبيب الأحكام بشكل لا يخفى على مَن لديه مُسكة عقل، وليس بغريب أن تجد القانوني الماهر المتميز متمكنًا من العربية وأساليبها، وكلما قدر على قوانينها وأدبياتها كان أملك لمهاراته الدفاعية والاستنباطية والتحليلية، والصياغية، وكان أقوى في الحجة والبيان، وليس يغيب عن رجال القانون أن من أهم النقاط التي تُناط بهم في أعمالهم -سواءً أكانوا قضاة، أو محامين، أو أكاديميين، أو مشرعين-

هي قضية تسبيب الأحكام وضوابط التسبيب؛ لأن تحرير الأحكام الجنائية تحتاج إلى عناية خاصة إذ يجب أن يتضمن الحكم بيانًا كافيًا عن الواقعة المسندة إلى المتهم، فضلاً عن بيانات أخرى تعتبر جوهرية فيه، وإلا كان مَعيبًا مستوجبَ نقضه.وقد نصَّت المادة (١٦٣) من نظام المرافعات الشرعية بالمملكة العربية السعودية على أنه " يجب تدوين الحكم في ضبط المرافعة مسبوقًا بالأسباب التي بُنِيَ عليها " وكذلك نصت المادة (١٦٦) من النظام نفسه على أنه: " تصدر المحكمة خلال مدة لا تتجاوز عشرين يومًا من تاريخ النطق بالحكم صكًّا حاويًا لخلاصة الدعوى، والجواب، والدفوع الصحيحة... وأسباب الحكم ونصه "(نظام المرافعات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بمرسوم ملكي بتاريخ٢٢/٠١/١٤٣٥ هـ الموافق: ٢٠١٣/١١/٢٥ مـ. وتحديثاته).

اللغة والصياغة الوقائية:

يدرك رجل القانون الحاجة الماسة إلى سلامة الصياغة الوقائية؛ لتعلقها بحقوق الناس فيما بينهم في صياغة العقود التي تُبرم بين الطرفين؛ كي تُقَلِّل من المشكلات التي تواجه كلا الطرفين في الحصول على حقوقه؛ لذلك يلزم الصائغ شؤونٌ قانونيةٌ يراعيها قبل الكتابة، مثل أن يواكب مراحل العقد وما سبقه من مفاوضات، وغيرها من السياقات التي تراجع من مظانها وقواعدها القانونية، والذي يهمني هنا – مختصًا لسانيًا – أنه يجب على الصائغ أن يستحضر هذه التوجيهات القانونية؛ لأنها ستحدد الألفاظ المستخدمة في الصياغة من الناحية والتراكيب الأنسب من ناحية أخرى، فضلاً عن أن تكون جميعها بلغة واضحة، صريحة تدل على المراد بموضوعية، وبصيغة تدل على الإبرام والانعقاد وتبتعد عن التفنن البلاغي، فلسنا بصدد مرافعة تثبت فيها مهاراتك اللغوية التي تؤثر في الحضور؛ ولأن بعض القانونين ممن أوتي مهارة لغوية يتكلف في استخدام لغته البلاغية، والأسلوبية في صياغة العقود وهذه من الأمور المحرمة في الصياغة القانونية للعقود؛ فالابتعاد عن الأسلوب الإنشائي، وترك التفنن في الأساليب البلاغية واجبان في كتابة العقود، بل يلزم الصائغ مراعاة اللغة القريبة من فهم أطراف العقد، والمصطلحات المتعارف عليها بينهم والإحاطة بالمصطلحات الخاصة بموضوع العقد، وأن يتجنب الاسترسال غير المفيد قانونًا، وقد ألفت كتبٌ وأبحاثٌ في جانب صياغة العقود (المقحم، ١٤٤٣هـ)

نماذج من الصياغة الوقائية المعيبة:

يقع الغرر في كتابة العقود أحيانًا مِن قِبَل أحد الطرفين بالتلاعب في الألفاظ، أو استخدام عبارات مبهمة؛ فمثلاً في بعض عقود العمل مع المعلمين بالمدارس الخاصة هناك بند مكتوب فيه (يحق للطرف الثاني أن يتقاضى راتبًا شهريًا بمقدار كذا...يدفعه الطرف الأول في مدة عام دراسي كامل).

وهذه العبارة يَفهَمُ منها الطرف الثاني (العامل) أنه سوف يتقاضى راتبًا شهريًا للسنة كلها، ثم يكتشف بحكم العقد المبرم أنه لن يتقاضى غير تسعة أشهر، وهي مدة الدراسة الفعلية، وبقية الأشهر الثلاثة من العام لا راتب له فيها، ولا يستطيع الطرف الثاني أن يُقاضِي الطرف الأول؛ لأنه منصوص في العقد على فترة الراتب الذي يجب دفعه، وهو (عام دراسي)، لكن الغرر واقع في ذلك من جهتين:

- **الأولى:** اعتماد مصطلحات غير واضحة الدلالة لدى أحد الطرفين، مستغلاً الطرف الثاني جهلَه.
- **الثانية:** ذكر بعض الكلمات الخادعة، ككلمة (كامل) الموجودة في جملة (عام دراسي كامل)؛ والدليل على قصد الخداع بهذه الكلمة أنه لا أحد يتقاضى عامًا دراسيًا ناقصًا مادام أنه يعمل طوال السنة الدراسية، وملتزم باللوائح المنظمة لعمل هذه المؤسسة صاحبة العقد.

فكان يجب توضيح ذلك التحقق من سلامة المحتوى، ووفائه في التعبير عن مقاصد كلا المتعاقدين. ومن القواعد الفقهية المقررة عند جمهور الفقهاء قاعدة: " العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لاللألفاظ والمباني" (ابن رجب،١٤٤٠هـ، ٩٥)

لذلك يجب أن تُحدد الاتفاقيات الجيدة في العقود نية الأطراف، بشكل واضح، وفي بعض الدول يجعلون النية التعاقدية ركنًا أساسيًا في كتابة العقود، فالنية التعاقدية أحد الأركان الثلاثة الأساسية لانعقاد العقود الرضائية البسيطة في القانون الإنجليزي" (علي، يونس، لا توجد سنة وكل ما لم أكتب فيه السنة لم أعثر على سنة.. ...ص٢).

كما أن كثرة الأخطاء التحريرية، والإملائية في صياغة العقد والكشط والمحو، والإضافة وانطماس بعض الحروف، أو كتابتها بخط غير نسخ قد يضعف من قانونية هذه العقود لإثبات الحقوق عند حدوث نزاع ويفتح المجال لتعذر تفسير العقد وتطبيقه؛ لأنه باستطاعة أحد الطرفين

أن يطعن ببطلان هذه العقود؛ نظرًا لوجود الكشط أو الأخطاء أو يتلاعب فيها.

هناك أمر ثالث يجب التنبه إليه عند صياغة العقود وهو إتقان مهارة القواعد النحوية؛ حيث إن لها أهمية كبيرة في الصياغة، فقد ينقلب الفاعل مفعولاً بخطأ نحوي، فيكون الطالبُ مطلوبًا، وربما يقع الخطأ بسبب علامة ترقيم وُضعت في غير موضعها المناسب، تقلب المعنى رأسًا على عقب، وشواهد ذلك لا تكاد تنحصر.

مثال ١: بأحد العقود مكتوب فيه: يعين المديرون الشركاء:

فمعنى العبارة أن من يتولى منصب تنصيب الشركاء في الشركة هم المديرون، وقطعًا هذا المعنى خاطئ تمامًا، ودلالة ليست مقصودة من قبل أطراف العقد، والخطأ وقع من قبل الصائغ؛ لأن الشركاء هم من يتولون تعيين المديرين وليس العكس؛ فالصحيح أن يقال: الشركاء هم من يعينون المديرين.

مثال ٢: في عقد آخر عبارة:

يلتزم الطرف الأول بتسليم الثمن قبل إبرام العقد (.) وتنفيذه بمدة عشرة أيام. فهذه الفقرة بهذا الشكل وبهذه العلامات معناها: أن تسليم الثمن يكون قبل إبرام العقد، وأن التنفيذ يكون خلال عشرة أيام. وليس هذا هو المقصود، بل المعنى المقصود: أن تسليم المبلغ يكون قبل إبرام العقد والتنفيذ وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام.

والسبب في هذا الخطأ هو استخدام النقطة التي في نهاية الجملة الأولى؛ لأن النقطة تعني نهاية الفقرة وما بعدها جديد مستأنف، والصحيح أن يصاغ بهذا الشكل: يلتزم الطرف الأول بتسليم الثمن قبل إبرام العقد (،) وتنفيذه بمدة عرشة أيام". ومعناه: (المقحم، ١٤٤٣هـ، ص٧٣-٧٤)..

يتبيّن مما سبق أن صياغة العقود لغة قانونية ذات طبيعة خاصة، تعمل على تحديد العلاقة التعاقدية بين طرفي العقد ومراكزها القانونية، وأن هذه الصياغة من الممكن أن تكون عرضة للعيوب استنادًا على جهل العامل البشري الذي خططها، أو انعدام الكفاية لديه – سواءً أكانت اللغوية أو القانونية – ولذا تُعتبر مسألة صياغة العقود بمثابة فنٍ لا يتقنه إلا أصحاب الاختصاص من ذوي الخبرة (إبراهيم،٢٠٢٣).

أثر التمكين اللغوي في الصياغة البيانية:

الصياغة البيانية من أهم أعمال رجال القانون والمحاماة؛ لأنها تتعامل مع أخطر شقين في الأروقة القضائية والدوائر القانونية وهما:

- لوائح الاتهام.
- ومذكرات الترافع (المذكرات القانونية). وبحسب تميز رجل القانون في مهنته وامتلاكه لمهارات اللغة وطريقة الكتابة السليمة يكون نجاحه وعلو شأنه في مجاله، ولو فرض أنه متميز في شق منهما ومقصر في الشق الآخر؛ فإنه سيظل في حاجة إلى تطوير حتى يكتمل لديه كلا الجانبين: القانوني واللغوي.

وبحسب التمكن من المهارات اللسانية والقانونية نجد أن سلوك الدفاع عن المتهم يختلف عن سلوك الادعاء معه؛ فلكل منهم وجهة هو موليها، ومن ثم يحرص كل منهما على اختيار اللغة والعبارات والصفات الاجتماعية التي تناسب قناعاته في إثبات حجته ورد حجة الآخر، وقد بدا هذا جليا في قضية (كولثارد (مالكولم)، وآخرون، ١٤٤١هـ، ص٢٥). ويمكن للخبير اللساني أن يستثمر مقاربات هذه النظريات الاجتماعية في التحقيقات بشكل ينتزع به الجواب أو الحقيقة من المتهم، حيث تُعد المسافة الاجتماعية شيئا مهما في الخطاب المهني فينتقل المتحدثون بين الأساليب الودية القريبة ذات الطابع التضامني والأساليب غير الودية البعيدة للوصول إلى ما يريدون.

أهم المهارات اللسانية في الصياغة البيانية: يظهر للباحث أن هناك مهارات عدة تلزم في الصياغة البيانية:

- الإلمام بمهارات اللغة العربية على مستوى الصواب والخطأ كتابة وتحدثًا.
- الإلمام بها على مستوى الفصاحة والبيان.
- مهارات الإنصات الجيد، وحسن الاستنباط وقراءة السياق وما بين السطور.
- القدرة على الإلقاء والمواجهة، والثقة بالنفس.
- القدرة على التأثير ومناقشة الحجج وترتيبها، والجدال والمناظرة مع أطراف التواصل.

نماذج تمثل الصياغة البيانية:

الإلمام بقوانين الحوار والعوامل المؤثرة فيه، والمقاربات اللسانية التي تُساهم في تحليل الخطابات والحوارات تساعد على تحقيق القناعة بحكم القاضي في حكمه أو بدفاع النيابة في دفاعها أو بمرافعة المحامي في مرافعته؛ لأنها تعين على إيصال الحق، أو تحقيق إقناع الآخرين والتأثير فيهم؛ ولذلك كانت وصية القرآن للنبي – صلى الله عليه وسلم –: **[وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغًا]** [النساء: ٦٣]. قال الألوسي في القول البليغ أن يكون: " مؤثراً ليرتدعوا أو كلمهم على مقادير عقولهم ومتحمل طاقتهم". (الآلوسي، ١٤١هـ، ٨٤/٥)– و(أبو السعود،١٤١١هـ،١٩٦/٢). فلولا أن القول البليغ له دور في إثبات الحجة وإقامتها ما أمر به القرآن في موطن التبليغ والرسالة وهي أعظم الحجج التي جعلها الله على العالمين، إذ إنه رتَّب عليها مصائر الناس من جنة ونار.

ومهارة التمكين اللغوي في إثبات حجة الفرد وتحقيق الإقناع غير منكور لا في النقل ولا في العقل، ولا في الواقع، فكم رأينا مِن أناسٍ أوتوا من البيان وطلاقة اللسان ما يجعلهم قادرين على أن يَقلِبوا الحقَّ باطلا والباطلَ حقًا، بل يقدرون على إقناع الآخرين بذلك أيضًا، ويكون الذي ساعده على ذلك حسن لحنه وقدرته على سَوق الحجج وبيانها ولو كانت باطلة، وقد ثَبتَ تقرير هذه الحقيقة في النقل، وحذر منها النبي – صلى الله عليه وسلم – فقد جاء في الحديث الصحيح: "إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وإِنَّمَا أَنَا بشَرٌ،، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ؛ فأَقْضِي لَهُ بِنحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بحَقّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ(البخاري، ٢٠١٢م، برقم٢٦٨٠) (مسلم،٢٠٠٦ م،٤٥٧٠).قال النووي في (ألحن بالحجة)أي: " أبلغ من بعض؛ فأحسِب أنه صادق فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها، أو يذرها. أما ألحن فهو بالحاء المهملة ومعناه أبلغ وأعلم بالحجة (النووي، ٥/١٣٩٢،٢).

١- نموذج لصياغة بيانية جيدة:

إليكم نموذجًا من مرافعة لمحامٍ، استطاع فيها المحامي أن يستخدم من المقاربات اللسانية ما مكنه من التأثير في أطراف التخاطب، ومن الملكة الحوارية والإلقائية، وقدرته اللسانية على استخدام التعبيرات البليغة في تحقيق قناعة معينة للمحكمة ساعدته على الوصول إلى هدفه من وراء المرافعة، سواء بحق أم بباطل -

https://www.youtube.com/watch?v=tPqVlRoKDW

١٦.٢– والوجه الثاني: الذي عكس الأول حين تضعف مهارات اللغة، لا سيما المهارات

الأساسية كمهارة القراءة والكتابة يصبح الأمر مشينًا وخطيرًا في الوقت نفسه، ثم بعد ذلك مهارات الفهم والتحليل والاستنباط، والنقد الصحيح والحوار، والإلقاء والمناقشة، والتواصل الجيد والقدرة على الإقناع وإقامة الحجة والتأثير في السامعين، وانتقاء الأسلوب، وبلاغة القول ومناسبته ووضوحه، واستخدام العبارات المعبرة عن المراد، والثروة اللغوية المتنوعة وغير أولئك مما هو واجب لرجل القانون، وحين يفتقد رجل القانون تلك المهارات يصبح عليل اللسان، ضعيف البيان، ناقص البرهان، ركيك اللغة، كثير اللحن، فإذا ازداد الأمر سوءًا فكان ضعيفًا في المهارات الأساسية للغة كمهارة القراءة والكتابة كان الخَطْبُ جللًا والأمر فزعًا واتسع الخرقُ على الراقع.

وآنئذ يجد المتحدث صعوبة في تحقيق القناعة من وراء مرافعته، أو من إقناع الآخرين بحُكمه إن كان قاضيًا. ولما كانت الأحكام القضائية عنوانًا للحقيقة، ولأن اللغة هي وسيلة الإيصال والاتصال، فإن العناية باللغة في الأحكام القضائية تغدو مهمة أهمية الحقيقة نفسها؛ لأن الحقيقة في الأحكام يُعبر عنها من خلال اللغة، حيث تأتي الأحكام القضائية مفسرة للنصوص القانونية بمناسبة تطبيقها على الوقائع، بل إن المنطق يشكل في معظم الأحيان وسيلة إقناع واقتناع في مضمون الحكم القضائي، وهذا المنطق إذا لم تكن وسيلته اللغة السليمة فإنه لن يؤدي مهمته، ولن تتحقق القناعة بحكمه.

وإليكم نموذج حكم قضائي صدر من أحد القضاة يحكم فيه بالإعدام على أشخاص؛ لندرك خطورة أن يكون هناك تقصير في الإلمام بالمهارات اللغوية *https://www.youtube.com/watch?v=gfMY8U9fu6c*. حيث وجدنا لغة البيان لا تجيد التحدث بجملة مفيدة، بل إن الآيات المبني عليها الحكم فدَح خطؤُه فيها، ومهما كتبتُ من تعبيرات لتصف الضعف المتزايد في البيان في هذا الجانب لن يكون مثل رؤية المقطع بالعين المباشرة، فكيف يُكَوِّن هذا القناعة لمن يستمعون إليه في صدق حُكمه الذي توصل إليه.

وتقديم هذا الحكم وتسبيبه بهذا الشكل لا يحمل على القناعة، ومن الصفات الواجبة في التسبيب أن يكون التسبيب معتمدًا على الوقائع المقدمة لمصدر الحكم، وكافيًا بالقدر الذي يكشف عن إحكام بنائه، ويحمل على الإقناع بعدله وصوابه، وأن يكون متسقًا متسلسلاً، الأقوى، فالأقوى وواقعيًا، مقنعًا متزنًا موصلاً، ولن يكون كذلك إلا إذا تحققت فيه الحبكة اللغوية في بنائه ومنطقية عرضه، وسلامة لغته ووضوحها وإلا صار التسبيب مُهترِئًا ضعيفًا غير مقنع قاصرًا ولربما منعدما أو باطلاً بسبب فساد الاستدلال.

وفي النقطة الأخيرة في هذا البحث أبين ما ذكره بعض الباحثين في أهم المعنيين بالمهارات اللسانية من رجال القانون:

١- لعل أول المعنين بالمهارات اللسانية، ورصانة المهارة القانونية أساتذةَ القانون والجامعات، وفقهاءَه وشرَّاحَه، فهم الصفُ الأول وقمةُ الهرم، و متى نقصت تلك المهارات كانت العواقب وخيمة؛ إذ يخرج للأمة قانونيون غيرُ مُلمين بلغة القانون، يعانون غُربة لغوية وضعفًا مهاريًّا ومعرفيًّا في الانتفاع بلغة القانون إن فهمًا، أو تفسيرًا، أو تحليلاً، أو تركيبًا، ويُعانون الحُبْسة والعُجْمة التي قد تؤثر على مجريات العدالة في المجتمع (الحسيني، ١٤٤٢).ويشكو الناس تعطل المصالح وغياب العدالة، ويتهم القانون بعدم وفاءِ نصوصِه بما وضعت له (غرابية، ٢٠١٩، ص ١٥٣/).

لذا يصح القول أن المهارات اللسانيات موجودة في جميع مراحل العمل القانوني، بل حتى لو فُرِض أنه ليست هناك جريمة فإن الخبرة اللسانية تظل موجودة بوجود القوانين نفسها، ووجود التشريعات والدساتير؛ فاللسان هو الذي يكتب به القانون، وهذا يظهر التساوق الكبير بين المهارات اللسانية والقانون، وأن هناك علاقة وطيدة بين اللسانيات وبين الإجراءات القانونية كلها لأن اللغة هي الوسيط الذي يتحقق به كل تلك الإجراءات(سعدون (نجاة)، وبوتشاشة (جمال)(٢٠١٠، ص٢).

٢- ومن المعنيين بهذا التكوين المهاري القضاة، والمحامون، والمستشارون: فالقضاة هم الناطقون بالعدالة والقائمون على حسم النزاع بين المتخاصمين، وكل كلمة قضائية يتفوهون بها وكل فعل سيكون عرضه للنقد العام (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (*UNODC*): تعليق على مبادئ بانجلور للسلوك القضائي، مارس، ٢٠٠٧). والقضاة لا تخرج أحكامهم، أو قرارتهم عن منطوقٍ شفويٍّ أو مكتوبٍ رسميٍّ بلغتنا العربية في وطننا المملكة العربية السعودية، وفي كلتا الحالتين لا استغناء لهم عن الإلمام بمعارف اللغة ومهاراتها في بناء هذه الخطابات أو تحليلها، ويعظم تحليل الخطاب حين يتعلق بخطاب القضاة والمحامين وغيرهم من المعنيين بالقانون (هيدون، ٢٠٠٥)، وهذا يوجب على رجل القانون الإلمام بها؛ لأنه مهما ألمَّ القاضي بالوقائع وأحاط بالسياقات العامة لقضيته فإنه لا يستغني بحال عن لغة القانون كي يفسر النصوص ويستخرج الدلالات ويُعْمِل مقتضياتها على الواقعة. كما أن إجراءات التقاضي عندنا ببلادنا، أو الإثبات، أو إصدار الأحكام يجب أن تصدر باللغة العربية؛

فالمشرع عدَّ اللغة العربية من السمات الجوهرية والمقومات الأساسية التي ينهض عليها نظام الدولة (البكري، ٢٠٢٢م، ص٣٣٠).

وقد عدَّ العلماء في شروط المجتهد ليس فقط الإلمام بعلوم الآلة كاللغة العربية بل بعضهم اشترط لتمكنه أن يؤلف فيها: " التأليف في العلوم التي يتهذب بها الذهن كالعربية وأصول الفقه وما يحتاج إليه من العلوم العقلية في صيانة الذهن عن الخطأ بحيث تصير هذه العلوم ملكة الشخص فإذ ذاك يثق بفهمه لدلالات الألفاظ من حيث هي هي وتحريره تصحيح الأدلة من فاسدها" (السبكي، ١٩٩٥، ١/٨).

وأكثر الفقهاء يشترطون الاجتهاد فيمن يعمل بوظيفة القضاء وأكثر هؤلاء يشترطون فيه شروطا، منها: أن يكون عارفًا بلسان العرب، لغةً ونحوًا، وصرفًا وبلاغةً؛ لأنه لا بد منها في فهم الكتاب والسنة. وكذلك لابد منها في فهم نصوص القانون والدستور واللوائح.

وفهم القوانين واللوائح وحسن تفسيرها وإلا وقع الفهم الخاطئ لها وفي هذه الحالة يكون حكمه معيبًا لخطئه في تأويل القانون (عثمان، ١٩٩٤).

ويقول ابن القيم: " إن القاضي إذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات ودلائل الحال ومعرفة شواهده، وفي القرائن الحالية والمقالية كفقهه في جزئيات وكليات الأحكام أضاع حقوقًا كثيرة على أصحابها وحكم بما يعلم الناس بطلانه " (ابن القيم،١٤١٣هـ، ص ٥). فنبَّه على القرائن المقالية.

٣- المشرعون، وأعضاء المجالس النيابية، واللجان التشريعية، ولجان الصياغة وغيرها من اللجان المعنية بلغة القانون، حتى تكونَ لغتهم مُنْضَبِطةً مُحَدَّدةً، لا تَنْزَلِقُ إلى تَوَسُّعاتِ اللغة وتَجَوُّزَاتِها ومَجازاتِها، التي قد تدلُّ على أكثرَ من معنى، أو تجعلُ المعنى مُضْطَرِبًا أو محتمِلًا، مما يُضْفِي على لغةِ القانون احترامًا وهيبةً والتزاما (العيوني، ١٤٣٤ هـ، ص٢٠٩). فمرحلة الإعداد والصياغة أهم مراحل التشريع، وتبين أن عدم كفاية النصوص تعود في الأغلب الأعم في أحد أسبابها إلى عدم الانتباه عند صياغة النص (عبد المجيد، ٢٠١٠ م، ص٩٨). ومن نماذج الصياغة المعيبة في هذا الجانب ما يلي:

الصياغة غير الدقيقة في القرارات والأنظمة، ما جاء في نظام مراقبة البنوك في المادة الثانية عشرة، وفيها: لايَجُوزُ أَنْ يكونَ الشَّخْصُ عُضْوًا في مَجْلِسِ إِدَارَةِ أَكْثَرَ مِنْ بَنْكٍ وَاحِدٍ" (هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، نظام مراقبة البنوك، الصادر ب مرسوم ملكي رقم م/٥ بتاريخ

٢٢ / ٢ / ١٣٨٦، المادة الثانية عشرة)، والمرادُ مَنْعُ الشخصِ أنْ يكونَ في أكثرَ من مجلسٍ من مجالسِ إدارةِ البنوك، ولكنَّ عبارةَ الناظمِ تَقْصُرُ عن ذلك، بل تُخالف هذا المعنى ومعنى العبارة السابقة أنه: لا يجوزُ أنْ يكونَ الشخصُ عضوًا في مجلسٍ يُديرُ أكثرَ من بنكٍ واحد. ومن ثَمَّ لو كان الشخصُ في مجلسٍ يديرُ بنكًا، وكان أيضًا في مجلسٍ آخرَ يُدِيرُ بنكًا آخر فلا مانعَ من ذلك، وليس هذا هو المراد؛ لأنه لا يدخل تحت هذه العبارة؛ لأنه ليس في مجلسٍ يديرُ أكثرَ من بنك، وطبعًا المشرع لم يقصد ذلك لكنه أخطأ في الصياغة، وعليه يكون صوابُ العبارةِ: لا يَجُوزُ أَنْ يكونَ الشَّخْصُ عُضْوًا في أَكْثَرَ مِنْ مَجْلِسِ إِدَارَةِ بَنْكٍ(العيوني، ١٤٣٤ هـ، ص٢٠٩).

٤- عدم دقة الصياغة لبعض مواد الدستور، ومنه قول الصائغ في كتابة الدستور: أن (الإسلام دين الدولة)، والأدق أن يقال: دين الدولة الإسلام. فقولنا: (دَيْنُ الدَّوْلةِ الإِسْلامُ) و(الإِسْلامُ دَيْنُ الدولةِ)، كلاهما جملةٌ اسمية، وهما يدلانِ على معنًى إجماليٍّ واحد، ومع ذلك يختلفان في المعنى الخاصّ الدقيق؛ لأنَّ الأصل في المبتدأ أنْ يكونَ الشيءَ المعلوم، وأنْ يكونَ الخبرُ الشيءَ المجهولَ، وقولُنا المجهولُ، أي الذي يُؤْتى به للإخبار به عن المبتدأ فتحدث الفائدة (ابن عقيل،١٤٠٥ هـ،١/٢٠ ٢)، وابن هشام، ١٩٦٤م، ٥ /٣٥٨).

فالشيءُ المعلوم في الأنظمة والدساتير أنها تُبَيِّنُ دينَ الدولة، ولا تبين الإسلام، فنحن لسنا بحاجة لمعرفة الإسلام وشرح ماهيته في الدستور؛ لأن هذا معلوم بداهة، لكننا بحاجة لمعرفة ما هو دين الدولة؛ فلذا يقال – مثلاً –: ما دينُ الدولة في السعودية؟ ما دينُ الدولة في فرنسا؟ وهكذا.

فيأتي الجوابُ لبيان السؤال، ولا يقالُ: ما الإسلامُ في السعودية؟ حتى يكون الجواب: الإسلامُ هو دينُ الدولة. وعليه يجب أنْ يكونَ (الدين) هو المبتدأ، و(الإسلام) هو الخبر. وكذا يقال في: (لُغَةُ الدَّوْلةِ العَرَبيةُ.. ..).

ولذا قد أحسنَ صائغِ النظام الأساسي للحكم في قوله في المادة الأولى في دستور المملكة العربية السعودية: " دِينُها الإسلام ودُسْتُورُها كِتَابُ اللهِ وسنَّةُ رُسُولِهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ، وَلُغَتُهَا هِيِ اللُّغَةُ العَرَبِية وَعَاصِمَتُهَا مَدِينَةُ الرِّيَاضِ (النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، ١٩٩٢)". وفاتَ هذا الإحسانُ صائغَ نظامٍ آخر، قال فيه: "الإِسْلامُ دِينُ الدَّوْلةِ، واللُّغةُ العربية لُغَةُ الدَّوْلةِ الرَّسْمِيَّةُ" (عبد المجيد، ٢٠١٠، ص٦٣).كما في الدستور المصري. فنلحظ

أن الصياغة، وتركيب الجمل واختيار المفردات لها دور كبير في تحديد الدلالات وبيان المقصود، وأن الخطأ أو الضعف في ذلك يثير قلاقل ومشكلات في التطبيق.

٥- ومن المعنيين بتلك المهارات مسؤولو الضبط القضائي، وهؤلاء أعمالهم بنص القانون كثيرة كإجراء التحريات وقبول البلاغات والتحفظ والضبط والتفتيش بعد استصدار إذن النيابة، وفي جميعها يحتاجون إلى الإلمام بالحد الأدنى من معارف اللغة العربية ومهاراتها؛ لكي يكتبوا محاضرهم ويُعدّوا مذكراتهم بلغة صحيحة محكمة تنقل الوقائع وتسجل الشهادات وتصف المضبوطات وتحيط بسياقات الواقعة ومحيطها وصفًا دقيقًا. ولتساعده على التزام الدقة والوضوح وتمنعهم من التزايدات التي تغير الحقائق وألا يتولد عن مَحضرِهِ تناقضات تعصف به، ونواقص تَئِدُهُ في مهده. والأمر نفسه في الأقسام مع الضباط وعساكر الشُّرَط، والكتبة في المحاكم والنيابات وسائر العاملين في قطاعات العدالة. ورجل القانون يجب أن تكون لديه القدرة على تحليل البصمة اللسانية لأفراد المتخاطبين؛ لأن تحليل البصمة الكلامية يكشف عن سمات الفرد الخاصة بطريقةٍ علميةٍ، وذلك عن طريق رصد الأسلوب والتجاوزات النصية للمتكلم ومراقبة الانحرافات عند المتكلم كتكرار صوت أو لازمة أو مجافاة الترتيب التقليدي لنظام الجملة، أو بناء تسلسلات متشابهة من الجمل، بغية الكشف هوية صاحب الكلام، وهل الكلام متناغم أم به خروجات(الهندي (نور)، وبني عامر (عاصم)، ٢٠٢٠، ص١٢١).فقِصَر معارف هؤلاء وضعف مهارتهم تصبُّ في باب ضياع الحقوق وإهدار أحكام القانون وفي تأخير العدالة بل وانتكاسها. والعدالة البطيئة ظلم أكيد (الحسيني، ١٤٤٢ هـ).

نتائج الدراسة:

في ضوء الهدف من الدراسة وما تم من إجراءات علمية ومنهجية يصنف الباحث النتائج وفقا للآتي:

١- البُعد الأكاديمي:

- **أهمية المهارات اللسانية** :لا غنى لرجال القانون عن المهارات اللسانية، بل يجب أن تكون ركنًا أساسيًّا في المجال القانوني عند كل مختصيه.
- **توسع الدرس اللساني** :الدرس اللساني لا يقف عند حد الصواب والخطأ وسلامة الصياغة، والفصاحة والبيان، بل يشمل الموقف التواصلي وبيان القصد والكشف عن

السياق والتأثير بين أطراف التواصل والقدرة على الإقناع والحجاج، والكشف عن المستور بين السطور.

- **أنواع اللغة القانونية** :اللغة القانونية ليست نوعًا واحدًا، بل تشمل أنواعًا متعددة: (القضائية، الأكاديمية، العامة، التشريعية).

٢- البُعد التطبيقي:

- **تحقيق العدالة من خلال الدقة اللغوية** :أول طرق الإصلاح وتحقيق العدالة يبدأ من إصلاح اللغة ومنطق الناس.
- **دور المهارات اللسانية في مراحل العمل القانوني** :أثبتت الدراسة الحاجة الماسة لإتقان المهارات اللسانية في كل مراحل الصياغة وأنواعها.
- **تسبيب الأحكام** :الإلمام بالمهارات اللسانية يقوي عند رجل القانون مهارة تسبيب الأحكام، وهي جزء أصيل في العمل القانوني عامةً والقضائي خاصةً.
- **التأثير والإقناع** :المهارات اللسانية تساعد على تحقيق القناعة بحكم القاضي في حكمه أو بدفاع النيابة في دفاعها أو بمرافعة المحامي في مرافعته، والعكس بالعكس؛ لأنها تعين على إيصال الحق أو تحقيق إقناع الآخرين والتأثير فيهم.

٣- البُعد القانوني:

- **التكامل بين اللسانيات والقانون** :أظهرت الدراسة أن الخطاب القانوني من ألصق العلوم القانونية باللسانيات؛ فلا قانون بلا لغة؛ (القانون = قاعدة مصاغة بلغة: لغة + قاعدة).
- **إصلاح اللغة وتحقيق العدالة:** بينت الدراسة أن عيوب الصياغة قد تؤدي لضياع الحقوق وعدم تحقيق العدالة.
- **تطبيق التشريعات** :فهم التشريعات وحسن تطبيقها مرتهنان في كثير من الأحيان بإتقان المهارات اللسانية.
- **الصياغة التشريعية والبيانية** :أثبتت الدراسة الضرورة الملحة لإتقان المهارات اللغوية في الصياغة التشريعية والوقائية والبيانية، وأوضحت نماذج من العيوب وأن عدم الدقة قد تبطل بعض هذه الأعمال.

٤- البُعد التعليمي:

- **التدريب على المهارات اللسانية** :الدراسة أوضحت أهمية تعليم وتدريب أساتذة القانون، وفقهائه، والقضاة، والمشرعين، وكتاب الضبط والتحريات، على المهارات اللسانية.
- **الفئات المعنية** :بينت الدراسة أن المعنيين بوجوب الإلمام بالمهارات اللسانية يشملون كل الذين يعملون في سلك العدالة والقانون، وأن عدم سلامة المهارات اللغوية لدى هؤلاء كفيل بقلب الحقائق، والخطأ في فهمها وتأويلها، وعدم تطبيقها.

٥- البُعد الثقافي:

- **دور اللغة في النظام القانوني** :المقاربات اللسانية تشمل مراعاة أطراف التواصل، ومحاولة التأثير في الآخر، واستخدام اللغة المقنعة والحجج، وهي جزء مهم من مهارات رجل القانون.
- **اللغة القانونية كجزء من الثقافة القانونية** :أظهرت الدراسة أن اللغة القانونية ليست فقط أداة تقنية، بل هي أيضًا جزء من الثقافة القانونية التي تتطلب فهمًا عميقًا وتواصلاً فعالًا لتحقيق العدالة.

التوصيات:

في ضوء ما أسفرت عنه النتائج توصي الدراسة بالآتي:

١- توسيع مفهوم اللسانيات القانونية:

- نوصي بتوسيع مفهوم اللسانيات القانونية ليشمل التحليل الجنائي، مما سيعزز فهم العلاقة بين اللغة والقانون، ويسهم في تطوير أساليب التحقيقات الجنائية.

٢- إثبات البراءة أو الإدانة عبر اللغة:

- من الضروري التأكيد على أهمية اللغة كأداة لإثبات البراءة، أو الإدانة، مع مراعاة تأثير التطور التقني على زيادة الجرائم التي تعتمد على الدلالات اللغوية.

٣- تعزيز دور المهارات اللغوية في كشف الجرائم:

- نوصي بتعزيز دور المهارات اللغوية في كشف الجرائم وتقديم الأدلة، مما يؤكد التساوق بين اللسانيات والقانون ويساعد في تحقيق العدالة.

٤- تحسين دقة الصياغة القانونية:

- نوصي بتطبيق المهارات اللسانية لتحسين دقة الصياغة القانونية وفعالية الخطاب القانوني، مما يسهم في تقليل النزاعات القانونية وزيادة الفهم المتبادل.

٥- تعزيز التواصل بين الجهات القانونية والمجتمع:

- يجب تعزيز المهارات اللسانية لتحسين التواصل بين الجهات التشريعية وأفراد المجتمع، مما يسهم في تعزيز الفهم المتبادل وتحقيق العدالة.

٦- تقديم الأدلة القانونية بفعالية:

- نوصي بتعزيز فهم دور المهارات اللغوية في تقديم الأدلة القانونية بشكل أكثر فعالية ودقة، مما يدعم عملية اتخاذ القرار القضائي.

٧- مواجهة التحديات في اللسانيات القانونية في العالم العربي:

- نوصي بتسليط الضوء على التحديات التي تواجهها اللسانيات القانونية في العالم العربي، واقتراح حلول لتطوير هذا المجال بما يعزز العدالة القانونية.

٨- تعزيز التعليم والتدريب في اللسانيات القانونية:

- من الضروري تعزيز التعليم والتدريب في مجال اللسانيات القانونية في الجامعات والمعاهد القانونية لضمان تأهيل المختصين بمهارات لغوية عالية.

٩- التطبيق الدولي للمهارات اللسانية:

- نوصي بتطبيق المهارات اللسانية في السياقات القانونية الدولية، مما يعزز الفهم المشترك بين الأنظمة القانونية المختلفة ويتيح تبادل الخبرات والمعرفة.

١٠- فهم خصائص اللغة القانونية:

- يجب فهم خصائص اللغة القانونية وكيفية تطبيق المهارات اللسانية في صياغتها لتحقيق الوضوح والدقة والحياد في النصوص القانونية.

١١- تحقيق الوضوح والحياد في النصوص القانونية:

- نوصي بتحقيق دقة الصياغة القانونية وكيفية تحقيق الوضوح والحياد في النصوص القانونية لضمان فهمها وتطبيقها بشكل صحيح من قبل جميع الأطراف المعنية.

المراجع

إبراهيم، حسني. (٢٠٢٣). نحو صياغة منضبطة للعقود والاتفاقيات: علاج الثغرات وعيوب الصياغة (الطبعة الخامسة). منشور على موقع أمازون.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (د.ت). الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. تحقيق محمد جميل غازي. القاهرة: مطبعة المدني، ص ٥.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. (١٤٤٠هـ). تقرير القواعد وتحرير الفوائد. تحقيق عبد العزيز بن عدنان العيدان، وأنس بن عادل اليتامى. الكويت: ركائز للنشر والتوزيع.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي. (د.ت). بداية المجتهد. القاهرة: دار الحديث.

ابن عقيل، بهاء الدين. (١٤٠٠-١٤٠٥هـ). المساعد على تسهيل الفوائد. تحقيق محمد كامل بركات. دمشق: دار الفكر، جدة: دار المدني.

ابن هشام، جمال الدين. (١٩٦٤). تحقيق مازن المبارك، محمد علي حمد الله. دمشق: دار الفكر.

أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى. (د.ت). إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. القاهرة: دار المصحف – مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد.

استيتية، سمير. (١٤٢٩هـ). اللسانيات: المجال، والوظيفة، والمنهج. الأردن: عالم الكتاب الحديث، جدارا للكتاب العالمي.

بسعودي، كمال، و بويران، وردة. (٢٠٢٣). تحليل اللغة الجنائية وأساليب تأويلها في ضوء اللسانيات القضائية: قراءة في كتاب "علم اللغة القضائي" لجون أولسون .*مجلة المحترف، مج١٠, ع١*، ١٣٥ – ١٥٢.

البشري، طارق وآخرون. (٢٠٢٣). النظم السياسية: نظريات ومفاهيم. القاهرة: دار الكتاب المصري.

البكري، محمد عزمي. (٢٠٢١-٢٠٢٢). موسوعة الإثبات في المواد المدنية والتجارية (أربعة أجزاء). بني سويف، مصر: دار محمود للنشر والتوزيع.

بلانشيه، فيليب. (٢٠٠٧). التداولية من أوستن إلى غوفمان. ترجمة صابر الحباشة. سورية: دار الحوار للنشر والتوزيع.

بلعربي، أحمد نور الدين. (٢٠١٧). اللسانيات القضائية في الوطن العربي. *الأثر*، ع٢٩، ٤٣ - ٥٠.

بلعربي، أحمد نور الدين. (٢٠١٧): اللسانيات القضائية في الوطن العربي .الأثر، ع٢٩، ٤٣- ٥٠.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين. (د.ت). كشاف القناع عن متن الإقناع. دار الكتب العلمية.

بوخاتمى، زهرة. (٢٠٢٢). اللسانيات القضائية في الجزائر بين الواقع والمأمول: الشرطة القضائية بسيدي بلعباس أنموذجا. *التعليمية، مج١٢، ع٢*، ٢٣٩ - ٢٥٥.

البورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو. (٢٠٠٣). موسوعة القواعد الفقهية. بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة.

التفتيش القضائي. (د.ت). المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية. مدونة التفتيش القضائي (الإصدار الأول).

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٢٠١٢). دار التأصيل.

حسان، تمام. (١٤٢٧هـ). اللغة العربية معناها ومبناها. بيروت: عالم الكتب.

الحسيني، محمد عبد الكريم. (١٤٤٢هـ). التكوين اللغوي والتمكين المهاري للقانونيين . https://egyls.com

الحمد، ماجد وحسين عبيدات (ترجمة)، ٢٠١٦. اللغة والقانون. ضمن كتاب المرجع في اللغويات التطبيقية. تأليف: جون جيبونز (*Gibbons, John) 2004*، تحرير: آلن ديفيز وكاثرين إلدر. دار جامعة الملك سعود للنشر. الرياض.

الدرويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش. (د.ت). إعراب القرآن وبيانه. حمص: دار

الإرشاد للشئون الجامعية.

الرشودي، ابتسام (٢٠٢٢م): اللسانيات والصوتيات الجنائية، مجلة الدراسات والأبحاث، ج٢، ع٧، ص٢٠٢-٢٢٢.

الزركشي، محمد بن بهادر. (١٩٥٧). البرهان في علوم القرآن. عيسى البابي الحلبي.

السبكي، علي بن عبد الكافي. (١٩٩٥). الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي). بيروت: دار الكتب العلمية.

سعدون (نجاة)، وبوتشاشة (جمال)(٢٠١٠): بين اللسانيات والقانون. د. حافظ إسماعيلي علوي، ص ٢. وهو منشور بمجلة الأثر، العدد ٢٨ جوان ٢٠٠٧م. تحت عنوان البناء اللغوي للنص القانوني ما بين اللغة العربية والفرنسية في ظل لغة الاختصاص.

السوداني، سعد. (٢٠١٢). القصور في الصياغة التشريعية – دراسة مقارنة. مجلة الحقوق، كلية القانون في الجامعة المستنصرية في العراق، ٤، ٧.

السوسوة، عباس بن علي. (٢٠٢٠). علم اللغة القضائي: مقدمة في اللغة والجريمة والقانون تأليف جون أولسون، ترجمة د. محمد بن ناصر الحقباني: عرض نقدي للكتاب وللترجمة. *مجلة الدراسات اللغوية، مج٢٢, ع٤*، ٣٥١ – ٣٦٧.

شريف، عادل، وخاطر، محمود. (٢٠١٦). الصياغة القانونية للدعاوى والعقود. القاهرة: دار محمود.

صالح، محمد. (٢٠٢١). الفريد في مفاتيح الصياغة القانونية للعقود.

عبد العزيز، عبد الحافظ. (١٩٩١). الصياغة التشريعية. بيروت: دار الجيل.

عبد المجيد، عصمت. (٢٠١٠). مجلس الدولة. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

عبدالكريم، عجم. (٢٠٢٣). اللسانيات الجنائية: أسس ومبادئ. *مجلة الفقه والقانون، ع١٣١*، ٦ – ٢١.

عثمان، محمد رأفت. (١٩٩٤). النظام القضائي في الفقه الإسلامي. الطبعة الثانية. دار البيان.

العصيمي، صالح (٢٠٢٠)، اللسانيات الجنائية: تعريفها مجالاتها وتطبيقاتها، مركز الملك عبد الله لخدمة اللغة العربية. الرياض.

علي، يونس. النية التعاقدية كركن في العقد البسيط: دراسة تحليلية مقارنة بالإرادة التعاقدية في

القانون المدني في القانون العراقي، الإنجليزي. جامعة جيهان أربيل.

العناتى، وليد أحمد. (٢٠٢٣). مقدمة في اللسانيات الجنائية: رؤية لسانية تطبيقية .*المجلة العربية للعلوم الإنسانية، مج٤١, ع١٦٤* ، ٣٠٩.346 -

عوض، محمد. (٢٠٢١). أخطاء القضاة: دراسة مقارنة بين التشريع الإسلامي والقوانين الوضعية – دراسة تحليلية. مركز نهوض للدراسات والأبحاث.

العيوني، سليمان. (١٤٣٤هـ). الضوابط اللغوية في الصياغة القانونية. مجلة العلوم العربية، ٢٩.

غرابية، زيد إبراهيم. (٢٠١٩). حق السرعة في الإجراءات الجزائية: دراسة مقارنة. مجلة جامعة تكريت للحقوق، ٣(٤).

فرج، توفيق. (١٩٩٣). المدخل للعلوم القانونية/ القسم الأول، النظرية العامة للقانون. بيروت: الدار الجامعية.

الفقي، محمد. (٢٠٠٣). أساسيات القانون.

الفقي، هيثم. الصياغة القانونية.*http://shaimaaatalla.com* .

الفوزان، محمد. (٢٠٠٩). الوسيط في نظام المرافعات السعودي مع آخر التعديلات مقارناً بمدونة الأحكام. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد.

الفوزان، محمد. (٢٠١٨). مبادئ المرافعات الإدارية: دراسة تحليلية في ضوء نظام ديوان المظالم الجديد وما استقر عليه العمل بالقضاء. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد.

القعبوبي، جمال. (٢٠٢٢). تحليل الخطاب القانوني في مدونة الأحكام القضائية الصادرة عن وزارة العدل بالمملكة العربية السعودية: دراسة تداولية. رسالة دكتوراه، جامعة الملك فيصل.

الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود. (١٩٨٦). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتب العلمية.

كنفود، هدى. (٢٠٢٠). لغة القانون الدولي العام: دراسة لسانية. *مجلة ريحان للنشر العلمي، ع٤*، ١٥٠ – ١٧٢.

كولثارد(مالكولم)، وجونسون(أليسون) ووريغ (ديفيد)(١٤٤١هـ) مقدمة إلى علم اللغة الجنائي (اللغة في علم الأدلة) ترجمة عبد الرحمن القرشي، الطبعة الثانية، السعودية، جدة،

مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز.

لاور، أودرى، و علوي، حافظ إسماعيلي. (٢٠١٥). هل توجد لغة قانونية. *مجلة البلاغة والنقد الأدبي، ع٥،٤*، ٢٢٧ – ٢٣٤.

المالقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني. (١٩٩٥). المكتبة التوفيقية، مصر.

المالكي، أحمد بن خضر ذاخر. (٢٠٢١). اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقية. *مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، مج١ , ع٣*، ١٢٩٩ – ١٣١٤.

المجلس الأعلى للقضاء بالمملكة العربية السعودية. التفتيش القضائي. مدونة التفتيش القضائي (الإصدار الأول).

مجلس الوزراء. (١٩٩٢). النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية. صدر بموجب المرسوم الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

مجلس الوزراء. (٢٠١٣). نظام المرافعات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بمرسوم ملكي بتاريخ ١٤٣٥/٠١/٢٢هـ/https://laws.moj.gov.sa/ .

مجلس الوزراء. المادة ٦٣ من نظام المرافعات الشرعية. مجموعة الأنظمة السعودية المجلد الخامس أنظمة السلطة القضائية وحقوق الإنسان/https://laws.boe.gov.sa/ .

المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان. (١٩٥٥). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. مطبعة السنة المحمدية.

مصطفى، هيثم. (٢٠٢١). نظرية النفوذ والتواصل الخطابي. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، ١٦.

المقحم، عبد الرحمن. (١٤٤٣هـ). الجامع المختصر في صياغة العقود والاتفاقات. الرياض: مركز قضاء للبحوث والدراسات.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. (٢٠٠٧). تعليق على مبادئ بانجلور للسلوك القضائي.

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. (١٩٩٠). المجلة العربية الثقافية، ١٩/١٨.

النووي، يحيى بن شرف. (١٣٩٢). المنهاج على شرح صحيح مسلم بن الحجاج. بيروت: دار

إحياء التراث العربي.

النيسابوي، مسلم بن الحجاج بن مسلم. (٢٠٠٦). صحيح مسلم. الطبعة الأولى. دار طيبة.

الهندي، نور، وبني عامر، عاصـم.(٢٠٢٠):البصـمة الكلامية بين التطبيقات القضـائية الغربية والعربية، مجلةدراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلّد ٤٧، العدد ٤.

هيئة الخبراء بمجلس الوزراء. نظام مراقبة البنوك، الصـــادر بمرســـوم ملكي رقم م/٥ بتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢هـ.

Ismail ،A. M. S. ،Said ،R. ،El Margoushy ،J.و ، Younis ،N. I. (2017). Analytical Study of Determiners and Pronouns in International Law as Represented by UN Human Rights Treaties in 2006. *مجلة البحث العلمي في الآداب، ع١٨, ج٢* ، ١٣٧ – ١٥٦.